

## **كفاءة وفاعلية دور المراقب المالي في الوحدات الحكومية بالتطبيق على دولة الكويت**

**إعداد الدكتور  
أمين عبد التواب شهيب**

تستهدف هذه الدراسة إستكشاف العلاقة بين نظام جديد تم تطبيقه لزيادة الرقابة على الوحدات الحكومية والإدارة المالية لهذه الوحدات . كما حاولت الدراسة فحص العيوب والمشكلات التي تواجه النظام الجديد .

وقد توصلت الدراسة إلى عدم وجود فروق بين أولويات مهام كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات وكذلك عدم وجود تكرار بين مهام المراقب المالي ومهام رئيس الحسابات إضافة إلى اختلاف أهمية وأساليب زيادة كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات . كما توصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات ذات الدلالة التطبيقية بشأن ضمانات نجاح نظام الرقابة الجديد .

## مقدمة

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَكَدْ مِنْ أَنْ تُهْلِكَ إِلَيَّ الْمُسَامِ تَرْسِدِيْ وَتَفْذِي بِكَفَاءَةً

وبناعلية (١) . وعلى ذلك فإن لجهاز الرقابة تعذر الوسيلة لترميز مدى تحقيق الأهداف بكفاية عن طريق قياس الإنجازات ومقارنتها بالمعايير الموضوعية وتحديث الانحرافات التي تظهر نتيجة هذه المقارنة ثم تصحيحها ضمناً لتحقيق الأهداف . والرقابة الجيدة هي التي تمكن الإدارة من التعرف أولاً بأول على الانحرافات لكي تتدخل لتعديل الجهاز إلى حاليه الطبيعية في الوقت المناسب . وهذا يعني أن الرقابة الجيدة تكون بطبيعتها عملاً وقائياً وعلاجياً في وقت واحد (٢) .

ويلعب النظام الاقتصادي دوراً كبيراً في تحديد نوعية أجهزة الرقابة العاملة فيه (٣) . وترتداد أهمية الرقابة في الوحدات الحكومية حيث أن هذه الوحدات لا تهدف إلى الربح ، وأنه ليس هناك علاقة مباشرة بين إيرادات ومصروفات الوحدة ، وحماية الأموال العامة .

وتعني الرقابة في الوحدة الحكومية التحقق من صحة تطبيق نظم وطرق وإجراءات العمل وفقاً للقوانين والتعميمات والتعليمات المنظمة والمتعلقة بكلفة عمليات الوحدة الحكومية من شراء وتخزين وصرف وقبض ... الخ لترميز تفاصيل الأعمال ، وللحتحقق من أن الأعمال التي أنجزت قد تمت طبقاً للخطط الموضوعة وفقاً للقواعد المحددة لها .

وتهدف الرقابة سواء كانت داخلية أم خارجية إلى تحقيق مجموعة من الأغراض تتمثل فيما يلي (٤) - :

- ١- المحافظة على الأموال العامة .

- ٢- التحقق من تنفيذ الأهداف الكمية والنوعية التي تستهدفها الخطة في الإطار الزمني المحدد .
- ٣- التتحقق من الاستخدام الاقتصادي الأمثل للموارد المادية والمالية في ضوء المجالات المحددة لاستخدامها .
- ٤- تحسين مستوى الأداء من خلال تقييم نتائج التنفيذ .
- ٥- تحديد حجم الانحراف وأسبابه ومسؤولياته .
- ٦- التوجيه باتخاذ الإجراءات التي تؤدي في تلافي وقوع الأخطاء مستقبلاً .
- ٧- محاسبة المسؤولين عند وقوع الأخطاء .

وتهتم الحكومات بالرقابة في كافة صورها سابقة أو لاحقة ، داخلية أم خارجية ، ومن وسائل الرقابة الفعالة الموظفون الماليون ، وبقصد بالموظفين الماليين المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات وهم يقومون بالرقابة الفعلية على النفقات والإيرادات العامة ، والأشراف الفعلي على تطبيق اللوائح والتعليمات المالية ، ومتابعة إجراءات التحصيل والصرف الفعلية أولاً بأول ، ويتبعون وزارة المالية من الناحية المالية والإدارية حتى لا يكون للجهات التي يعملون بها أي سلطة أو إشراف عليهم . وقد أخذت دولة الكويت بهذا الاتجاه ، وتم تحديد مسؤولياتهم واحتياطاتهم وتم تعينهم بمختلف الوزارات والإدارات الحكومية .

إن وجود نظام المراقب المالي ورئيس الحسابات ضمن الإطار الشامل للرقابة في الوحدات الحكومية يثير تساؤلات هامة عن العلاقة بين المراقب المالي والمدير المالي للوحدة الحكومية ، وكذلك تساؤلات عن وظائف واحتياطات كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات على مستوى الوحدة .  
ولاشك أن معرفة طبيعة هذه العلاقات يعتبر محوراً أساسياً ترتكز عليه الرقابة المالية في الوحدات الحكومية بالإضافة إلى اكتشاف وتفسير أثر وجود هذا النظام على وظيفة المراقبة الداخلية في الوحدات الحكومية .

## **الهدف من البحث**

تهتم الحكومات بالمراقبة المالية في كافة صورها متضمنة وظيفة المراقب المالي ورئيس الحسابات ، وقد ظهرت الحاجة الملحة إلى وظيفة المراقب المالي ورئيس الحسابات في الوزارات والمصالح والوحدات الحكومية حيث توفر هذان الوظيفتان الثقة في حسن سير الإجراءات ورقابة الجانب المالي في الحكومة ، وكذلك المعلومات التي تزدادها نظم المحاسبة الحكومية حيث ترتفع درجة مصداقية البيانات والمعلومات وبالتالي سلامة القرارات التي تؤخذ بناء عليها .

ويهدف هذا البحث إلى فحص ودراسة العلاقات بين نظام جديد للرقابة في الوحدات الحكومية ( وحتى داخل النظام الجديد حيث توجد وظيفة المراقب المالي ورئيس الحسابات ) ، وبين الإدارة المالية للوحدات الحكومية ، فهذا النظام بزع لمبادئ المساعدة الحكومية في أداء وظيفة الرقابة التي تتزايد صعوبتها بصورة مستمرة مع تناوب ميزانية تلك الوحدات على مر السنين ، وتأتي أهمية هذا البحث بما يقدمه من تصور للعلاقات بين وظيفة المراقب المالي ورئيس الحسابات ، العلاقات بين وظيفة المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة والإدارة المالية من جهة أخرى ، وفي تحديد نوعية أنشطة وظيفة المراقب المالي ونوعية البيانات التي تعامل معها ، وواجبات ومسؤوليات وخبرات وتدريب وتعيين كل من المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات ، حتى يمكن التعرف على أوجه التصور فسي هذا النظام ، والسعى لمعالجتها ، كما يمكن الاطمئنان إلى أن الموارد المتاحة يتم استخدامها الاستخدام الأمثل وحسب ما هو مخطط .

## **منهج البحث**

يعتمد هذا البحث على كل من الأسلوب المكتبي والأسلوب الميداني الاستقرائي . وسوف يقوم الباحث بمراجعة الدراسات النظرية المنشورة في الكتب والمجلات العلمية المتعلقة بموضوع البحث ، ثم يصمم استبانة للتعرف على واقع الحال للعلاقات بين المراقب المالي ورئيس الحسابات وبينهما معاً ومع الإدارة المالية للوحدة الحكومية ، وكذلك العلاقة بين وظائف المراقب المالي ورئيس

الحسابات والمراقبة الداخلية ، ثم التدريب والخبرة المطلوبة لأداء وظيفة كل منهما على الوجه الأفضل .

ونظراً لاعتماد النتائج على المتغيرات المطلوبة في الاستقصاء فقد قام الباحث بالمراحل التالية :

١- التصميم المبدئي للاستبانة ثم إجراء اختبار لمدى فهم ووضوح الاستبانة وذلك عن طريق المقابلة الشخصية لعينة من المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات ثم ممثلي الإدارة المالية في الجهات الحكومية.

٢- التصميم النهائي بعد إجراء التعديلات التي نتجت عن المقابلات الشخصية في المرحلة الأولى .

٣- إجراء المقابلات الشخصية وتحرير الاستبانة وجمع البيانات .

٤- تصنيف و ترميز البيانات تمهدًا للتحليل الإحصائي .

٥- استخدام الأساليب التحليلية والإحصائية الملائمة للحصول على النتائج .

### فروض البحث

للوفاء بهذا البحث فقد تم صياغة فرضياته في صورة فرض العدم على النحو التالي :

١- لا يوجد فروق بين أولويات مهام كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات .

٢- لا يوجد تضارب بين مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة وبين مهام مدير المالي من جهة أخرى .

٣- لا يوجد تكرار بين مهام المراقب المالي ومهام رئيس الحسابات .

٤- عدم وجود مشاكل أو معوقات تصادف المراقب المالي ورئيس الحسابات في القيام بالمهام الموكلة لكل منها .

٥- عدم وجود فروق فيما يخص قيام المراقب المالي ورئيس الحسابات بمهام المراقبة الداخلية .

٦- عدم وجود فروق في ترتيب أهمية وأساليب زيادة كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات .

## تحديد مجتمع وعينة البحث

لا شك أنه - طبقاً لمجال هذا البحث وطبيعته . يمكن القول أن مجتمع الدراسة هو المراقبين الماليين ، ورؤساء ، الحسابات الذين تم تعيينهم من قبل وزارة المالية في الجهات الحكومية ، كذلك المديرين الماليين لتلك الجهات الحكومية ومساعيدهم ( وكيل مساعد الشئون المالية أو أكثر أعضاء الإدارات المالية في الجهة الحكومية تعاملًا معهم أو احتكاكاً بهم أو تأثيراً بوظيفتهم وهو المراقب المالي في الجهة ) ، ونظراً لاعتماد المتغيرات المقاسة في الاستقصاء المتبع على تقدير وأحكام المستقصين وتناوت خبراتهم فقد قام الباحث بمسح شامل لكل من المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات المعينين في فترة البحث ، وكذلك المدير المالي والمرأقب المالي في كل جهة يوجد بها مراقب مالي أو رئيس حسابات . فبما أن لم يمكن مقابلة مدير الشئون المالية فيمكن الاستعانة بوكيله ( وكيل الإدارة المالية ) بحيث أصبح عدد الدين اشتراكوا في البحث واحداً وسبعين . منهم ثمانية عشر مراقباً مالياً ، تسعة عشر رئيس حسابات ، ثلاثة عشر مديرًا للشئون المالية .

## بيانات البحث

قام الباحث لغرض جمع البيانات اللازمة لاختبار فروض البحث بتصميم استبيانه تفي بأهداف البحث ، وكانت البيانات التي شملتها صحيفة الاستقصاء ما يلي :

١- اختصاصات المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات في الوزارات والإدارات الحكومية والجهات ذات الميزانيات الملحة كما وردت في القرار الوزاري رقم

٣٠ لسنة ١٩٩٣ في شأن تحديد اختصاصات وتبعة المراقبين الماليين ورؤساء

الحسابات .

٢- المهام التي يمكن أن تضاف إلى كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات لزيادة فاعلية دور كل منهما .

- ٣- الأساليب التي يمكن أن تزيد كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات .
- ٤- التضارب بين مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة وبين اختصاصات مدير الشئون المالية أو من يمثله في الإدارة الحكومية وغيرها من الجهات من جهة أخرى .
- ٥- التكرار في المهام المسندة إلى المراقب المالي ورئيس الحسابات .
- ٦- المشاكل والمعوقات التي قد تصادف المراقب المالي ورئيس الحسابات في القيام بالمهام الموكلة لكل منها .
- ٧- إذا ما كانت المهام الحالية للمراقب المالي ورئيس الحسابات تتضمن ما يسُودي إلى توافر المراقبة الداخلية في الجهة .
- ٨- معلومات شخصية عن المشارك في البحث : المؤهل الدراسي - سنوات الخبرة - الجنس .

### **خطة البحث**

تحقيقاً لهدف البحث من التراسة النظرية والميدانية للعلاقات بين كل من وظيفة المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة ووظيفة مدير الشئون المالية و من يعاونه والأقرب إليه ( وكيل مساعد - مراقب مالي ) ووظيفة ومتضييات وظائف المراقبة الداخلية في الوحدات الحكومية من جهة أخرى فقد تم تقسيم البحث إلى أقسام ثلاثة :

#### **القسم الأول : الإطار النظري :**

ويشمل هذا القسم عرض مفاهيم الرقابة كما جاءت في الأدبيات المحاسبية ثم تحليل وتفسير للعلاقات من المراقب المالي والمراقبة الداخلية ووظيفة مدير الشئون المالية كأساس لاشتقاق فرضيات الدراسة الميدانية .

#### **القسم الثاني : الدراسة الميدانية وتحليل البيانات :**

ويشمل هذا القسم كينية إتمام الدراسة الميدانية و تحليل البيانات واختبار فروض الدراسة .

القسم الأول

الإطار النظري

**1.1 الرقابة على الأعمال الحكومية**

تعنى الرقابة في الوحدة الحكومية التتحقق من صحة تطبيق نظم وطرق وإجراءات العمل وفقاً للقوانين والتعليمات والتعليمات المنظمة و المتعلقة بكافة عمليات الوحدة الحكومية من شراء وتخزين وصرف وقبض ... الخ لترشيد تنفيذ الأعمال ولتحقيق من أن الأعمال التي أنجزت قد تمت طبقاً للخطط الموضوعة ووفقاً للقواعد المحددة لها (٥)

**1.2 أهمية الرقابة على الأعمال الحكومية**

تزيد أهمية الرقابة على الوحدات الحكومية لأن هذه الوحدات لا تهدف إلى الربح وأنه ليس هناك علاقة مباشرة بين الإيرادات التي تقوم بتحصيلها الجهة الحكومية وبين المصروفات التي تنفقها ، كما تزيد أهمية الرقابة لحماية والمحافظة على الأموال العامة ورفع الكفاية في تنفيذ مهامها ، وأن الأعمال التي أنجزت قد تمت في ضوء الخطط المرسومة وفقاً للقوانين واللوائح والتعليمات . والهدف من الرقابة على الأعمال الحكومية هو التأكيد من مطابقة النتائج الفعلية للخطط الموضوعة لدراسة الانحراف وتحليل أسبابه وعلاج نقاط الضعف وأجراء التعديلات اللازمة ومنع تكرار الأخطاء والانحرافات . وتحتفل أنواع الرقابة بصفة عامة ، ويمكن التمييز بين أنواع متعددة من

الرقابة كما يلي :

- ١- من حيث موضوع الرقابة : يمكن تقسيم الرقابة إلى رقابة على الإجراءات ورقابة على المنتجات ورقابة على الأعمال ورقابة على الأشخاص ورقابة على الأموال .

- ٢- من حيث الجهة المكلفة بها : (أ) رقابة إدارية تم بواسطة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة (ديوان الموظفين - ديوان الخدمة المدنية) - وزارة المالية .  
 (ب) رقابة سياسية تم بواسطة السلطة التشريعية .
- جـ - رقابة مالية : تقوم بها وزارة المالية والجهاز المركزي للمحاسبات (ديوان المحاسبات) .

٣- من حيث إطار الرقابة : رقابة جزئية ، رقابة كلية أو شاملة تشمل كافة أعمال الوحدة .

٤- من حيث الشكل : رقابة مستديمة ، رقابة على الأداء .

٥- من حيث الزمن (التوقيت) : رقابة سابقة على تنفيذ الموازنة (قبل الصرف)  
 ، رقابة لاحقة على تنفيذ الموازنة (بعد الصرف) .

٦- من حيث أساليب الرقابة : رقابة عامة ، رقابة بالاستثناء .

٧- من حيث مصدر الرقابة : رقابة داخلية تقوم بها الإدارة في الوحدة الحكومية  
 ووزارة المالية ، رقابة خارجية تقوم بها أجهزة وجهات خارجية مثل الجهاز  
 المركزي للمحاسبات (ديوان المحاسبة) ووزارة التخطيط .

### ١.٣ أنواع الرقابة على الوحدات الحكومية

يمكن تقسيم أنواع الرقابة على الوحدات الحكومية إلى :

#### ١.٣.١ الرقابة المحاسبية (٦) :

وهي تهدف إلى حماية الأصول وتحقيق الثقة بالبيانات والسجلات  
 والتقارير المحاسبية ، ولذلك فهي تهدف إلى تحقيق الآتي :

① أن كل العمليات قد يتم تنفيذها طبقاً للقوانين الصادرة من الإدارة .

② أن العمليات تسجل في الدفاتر و تضمن . ① السماح بإعداد القوائم المالية طبقاً  
 للمبادئ المحاسبية المعترف عليها .

② سهولة متابعة الأصول التي تمتلكها

المنشأة .

③ عدم استخدام الأصول إلا بموافقة الإدارة .

④ مقارنة الأصول الموجودة بالدفاتر مع الموجودة بالمخازن أو الأقسام و اتخاذ التصرف المناسب في حالة وجود اختلافات .

### ١.٣.٢ الرقابة الإدارية :

وهي تعبير عن تقييم أداء الإدارة نحو تحقيق أهداف المنشأة ، ولذلك فهي تشمل السياسات والإجراءات الواجب اتباعها عند اتخاذ القرارات الإدارية و القيام بالأنشطة المختلفة ، وهي تهدف أيضاً إلى تحقيق كفاءة العمليات والالتزام بالسياسات الإدارية الموضوعة ( ٦ ) .

### ١.٣.٣ الرقابة السابقة ( المانعة ) :

وهي التي تتم قبل الالتزام أو الارتباط بعملية الصرف ، ويتطالب الأمر ضرورة حصول الوحدة الحكومية على الموافقة على الصرف من الجهة الرقابية المسئولة ، و تعد من العناصر الهامة في الأنظمة المالية والمحاسبية حيث يمكن من خلالها التعرف على أوجه القصور والسعى لمعالجتها وكذلك الاطمئنان إلى أن الموارد المتاحة يتم استخدامها الأمثل حسب الخطة المحددة سلفاً ، وهي استكمال للدور الرقابي الذي تقوم به وزارة المالية من إعداد الموازنة العامة للدولة و الحساب الختامي ، وكافة الاختصاصات المتعلقة بشئون الحسابات و المشتريات و المخازن والاختصاصات الأخرى .

وتهدف الرقابة السابقة إلى مراجعة المعاملات المالية قبل تنفيذها لضمان عدم ارتكاب المخالفات المالية فهي ذات طابع وقائي إذ تمنع الخطأ قبل وقوعه .

### ١.٣.٤ الرقابة اللاحقة :

وهي الرقابة التي تتم بعد انفاق المصروفات المختلفة وتحصيل الإيرادات المعتمدة ، وتهدف هذه الرقابة إلى مراجعة الدفاتر و السجلات المحاسبية وفحص مستدبات الصرف و التحصيل و التأكيد من صحة و توجيه و تسجيل العمليات المالية في الدفاتر ومن صحة إتباع القوانين واللوائح المالية ، وهذه الرقابة اللاحقة متتممة للرقابة السابقة .

وتهدف هذه الرقابة إلى :

- ١- المحافظة على الأموال العامة .
  - ٢- تطبيق القوانين واللوائح والنظم في كافة تصرفات الوحدة .
  - ٣- التأكد من صحة الحسابات الختامية والتقارير المالية .
  - ٤- كشف حوادث الاختلاس والإهمال والمخالفات المالية .
- ويعبّر على الرقابة اللاحقة أنها يتم بعد فوات الأوان أي بعد أن تكون المخالفات والأخطاء قد حدثت بالفعل ، وقد يكون من المتذر إصلاحها فهي لا تمنع حدوث الأخطاء .

#### ١.٣.٥ الرقابة الداخلية :

وهي تمثل في إدارة المراجعة في الإدارة المالية للوحدة الحكومية ونظام المراقب المالي ورئيس الحسابات ، و الرقابة الداخلية هي " الخطة التنظيمية وجميع الأدوات والوسائل المتتبعة داخل المشروع للمحافظة على أصوله وانتأك من صحة ومصداقية المعلومات المحاسبية لتحديد إمكانية الاعتماد عليها ، وزيادة الكفاية الإنتاجية في عمليات المشروع ، مع الالتزام بتنفيذ السياسات الإدارية المحددة (٧) ، وتهدف الرقابة الداخلية إلى :

- أ - المحافظة على أصول المشروع وحمايتها من الضياع والإسراف والاختلاس وسوء الاستخدام .
- ب - التأكد من صحة وصدق البيانات المحاسبية والتشغيل وإمكانية الاعتماد عليها .

ج - قياس مدى تمشي التنفيذ مع السياسات المرسومة .

د - تحقيق أكبر قدر من الكفاية و الفاعلية في و عمليات الوحدة .

#### ١.٣.٦ الرقابة الخارجية :

هي التي تقوم بها الأجهزة الخارجية التي لها سلطة رقابة ومراجعة أعمال الوحدة الحكومية مثل الجهاز المركزي للمحاسبات (ديوان المحاسبة) - وزارة التخطيط - ديوان الخدمة المدنية (الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ) ، وبعض

الجهات الأخرى . وتمثل الرقابة الخارجية في إجراء المراجعات والتقييم - على الأعمال التي تم أداؤها ونفذت فعلا ، تقييم أنظمة الرقابة الداخلية بالوحدات الحكومية وتم الرقابة الخارجية دائما بعد التنفيذ . والهدف من ذلك هو اكتشاف الأخطاء ونواحي القصور حتى يمكن محاسبة المسؤولين وتلقي حidot أوجيهه القصور مستقبلا " ( ٨ ) .

#### ١.٤ نظام رقابة المراقب المالي ورئيس الحسابات :

يقصد برقابة المراقب المالي ورئيس الحسابات تلك الرقابة التي تسبق تنفيذ المعاملات المالية لضمان عدم ارتكاب المخالفات ومنع حدوث الأخطاء قبل وقوعها ، ومتابعة تنفيذ السياسات الموضوعة حتى يمكن تحقيق الأهداف المحددة سلفا ، والتوجيه في شكل منهج واضح المعالم ، وتحديد المسئولية وبيان كيفية الأخطاء وتلافي عدم تكرارها مستقبلا .

وهذا النوع من الرقابة يحقق أهداف المحاسبة الحكومية حيث أن " المحاسبة الحكومية هي محاسبة عن الالتزام المالي و القانوني . ونتيجة لذلك كان محور الرقابة المالية هو مدى الالتزام بالاعتماد عند الصرف وعدم تجاوزها ، وكذلك صرف تلك الاعتمادات وفقا للأغراض المخصصة لها وفقا للتعليمات والقواعد القانونية ( ٩ ) " ، ويأتي هذا النظام لدعم الدور الرقابي لوزارة المالية حتى تستطيع القيام بدورها في توجيه الإنفاق نحو الأهداف التي خطط من أجلها وترشيد استخدام المال العام لتحقيق أعلى كفاءة إنتاجية يمكن الوصول إليها .

##### ١.٤.١ أهداف نظام رقابة المراقب المالي ورئيس الحسابات :

- ١- التأكد من نقاء العمليات الحسابية . تشف ما بها من أخطاء ومخالفات .
- ٢- التأكيد على عدم تفويت المدرج في الموازنة ، وعدم تجاوز مخصصات دون ترخيص سابق .
- ٣- التأكيد على أن الالتزام سليم من الناحية القانونية .

- ٤- التأكيد من أن كافة الإجراءات الواجب استيفاؤها قبل الارتباط أو التعاقد قد روعيت وقتاً للأحكام والقواعد المالية والقانونية المعروفة .
- ٥- كشف التزوير والتلاعب في وقت مبكر .
- ٦- التأكيد من سلامة السجلات المختلفة و القيد والمطابقة بينهما .
- ٧- التأكيد من الالتزام بأحكام اللوائح المالية والمبادئ المحاسبية .
- ٨- التأكيد من سلامة المناقلات .
- ٩- التأكيد من سلامة الإجراءات القانونية الخاصة .
- ١٠- التتحقق من صحة صدور القرارات الإدارية في الوجهة المالية .
- ١١- التأكيد من أن المستندات المقدمة تأييداً للصرف صحيحة وأن المبالغ المصروفة بمحاجتها مطابقة للأرقام المقيدة في الحسابات .
- ١٢- التأكيد من أن أوامر الصرف قد صدرت سليمة ومن السلطات الخاصة المختصة طبقاً للقانون واللائحة وتم خصمها من الباب والبند الخاصين بذلك في الميزانية .
- ١٣- عدم ارتباط الجهة ارتباطاً يترتب عليه تجاوز المربوط من بنود ميزانيتها ولو كانت المصاروفات لم تصرف فعلاً .
- ١٤- تحسن العمليات الحكومية من خلال رقابة مستمرة وأداء العمليات بشكل أكثر فاعلية .
- ١٥- تحقيق وفورات في الأموال العامة عن طريق الدقة في تحقيق القوانين واللوائح والتعليمات .
- ١٦- التزام أفضل بالمتطلبات القانونية واللائحة .
- ١٧- مساعدة أجهزة الوحدة الحكومية المالية في النهوض بمسؤوليتها وتحديث ممارستها لمهامها .
- ١٨- تسهيل وتمهيد الطريق أمام لجنة الرقابة الخارجية للقيام بدورها الرقابي .
- ١٩- ضممان أو فهم أفضل لدى الرقابة التشريعية عن عمليات الحكومة وعما إذا كانت البرامج والعمليات الحكومية تحقق الأهداف المرسومة لها .

٢٠- مراعاة الاتجاهات الحديثة في الرقابة على الوحدات الحكومية .

## ٢١- حماية الأموال العامة

المخالفات المالية أو التزوير .

٢٢- ضمان تحصيل الإيرادات المعتمدة في الموازنة وتحقيق الاستخدام الأمثل للإمكانيات والموارد المتاحة .

٢٣- التأكيد من صحة وسلامة التوجيه المحاسبي .

٤- المحافظة على أصول الوحدات الحكومية والاطمئنان على دقة البيانات المحاسبية .

٢٥- محاولة منع الأخطاء والانحرافات ومنع تكرارها .

٢٦- تساعد على تقييم الإنجاز بمحاسبة المخطئ إذا كان مبلغ أو نوع الخطأ يقتضي ذلك .

٢٧- أداء موظفي الإدارة المالية في الوحدات الحكومية بدقة وأمانة طالما أنهم يشعرون بوجود رقابة مستمرة على أعمالهم وذلك " لأن العامل النفسي له اثر كبير في هذا الصدد . إذ أن الموظف الذي يعلم أن هناك رقابة معينة عليه لابد أن يؤدي هذا العمل بدقة وإتقان ( ١٠ ) " .

### ٤.٢ خصائص نظام رقابة المراقب المالي ورئيس الحسابات :

تتميز رقابة المراقب المالي ورئيس الحسابات بأنها :

(١) رقابة مرحلية : أي أنها تهتم بالرقابة قبل الصرف وفي مرحلة تنفيذ الموازنة " وتهدف إلى التأكيد من أن تنفيذ الموازنة المعتمدة ( تحصيل الإيرادات وإنفاق المصروفات ) يتم طبقاً لما هو مقرر له وفي حدود ما تتطلبه القوانين واللوائح المالية ( ١١ ) " .

(٢) رقابة إدارية : حيث أنها تتم عن طريق المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات الذين يعملون في الوحدات الحكومية المختلفة والتابعين لوزارة المالية . حيث تقسم الرقابة من حيث الجهة المكلفة بها إلى رقابة إدارية تتم عن طريق

وزارة المالية ورقابة سياسية تتم بواسطه السلطة التشريعية ورقابة مالية عن طريق أجهزة وجهات خارجية مستقلة .

(٣) رقابة مستمرة : حيث أنها تتم من خلال المتابعة المستمرة لتنفيذ الأعمال مقارنة بما هو مدرج في الموازنة واكتشاف الأخطاء وواجه التصور أولا بأول والعمل على تلافيها وحيث يتواجد المراقب المالي ورئيس الحسابات على مدار العام لتنفيذ المراقبة .

(٤) رقابة قانونية : حيث تقوم على التأكيد من سلامة تنفيذ المهام الموكلة إلى الوحدات الحكومية طبقاً للقوانين واللوائح والقواعد والأسس التي تتركز عليها المحاسبة الحكومية والتحقق من صحة وسلامة تنفيذ الموازنة طبقاً للقوانين والتعليمات والمنشورات والكتب الدورية ذات الصلة ، وما إذا كانت العمليات المالية قد تم إجراؤها بصورة مناسبة .

(٥) رقابة داخلية : تشابه أهداف هذا النوع من الرقابة إلى حد كبير مع الأهداف التي تسعى المراقبة الداخلية إلى تحقيقها ، بالإضافة إلى ذلك فإن وزارة المالية التي يتبعها المراقب المالي ورئيس الحسابات تعتبر أحد الأجهزة التنفيذية الحكومية " فهي رقابة جهاز حكومي لجهاز حكومي آخر فالنظرية الشاملة للجهاز الحكومي توضح أن رقابة وزارة المالية نوعاً من الرقابة الداخلية

(٦) .

(٦) الاستقلالية والحياد : يتحقق للمرافقين ومديري الحسابات الاستقلال الذي يمكنهم من القيام بأعمالهم ومارسة الدور الرقابي المنوط بهم ، وتوافق لهم الضمانات التي تحميهم من سيطرة الإدارة عليهم ، أو التأثير عليهم ويكون لهم الصالحيات التي تمكن الواحد منهم من ابداء رأيه بحياد تام نظراً لعدم تبعية كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات لسيطرة رؤساء الوحدات الحكومية وإنما يتبعون وزارة المالية إدارياً ومالياً .

(٧) رقابة تنموية : تستهدف الرقابة المالية المسيرة متابعة العمل للتحقق من أن ما يجري يسير في مساره الطبيعي وفقاً للخطط الموضوعة ، والكشف عن

الأخطاء والانحرافات وإعلام المسؤولين بها ومناقشتهم فيها ليقوموا بتصحيحها وتحديد المسئولية ، مما يساعد في حسن الأداء وتنمية الأفراد بما يحقق الأهداف بأعلى كفاية .

(٨) رقابة في الوقت المناسب : يساعد كون الرقابة مسبقة على كشف الأخطاء والانحراف قبل وقوعها . فالكشف عن هذه الأخطاء بالإضافة إلى تجنب ما قد يترتب عليها يساعد بذلك على الحد مما يقع منها ، ومنع تكرارها عن طريق بحث مسبباتها وعلاجها بما يمنع تكرارها مما يوفر الجهد والمال .

(٩) رقابة فنية : فالرقابة تنقسم إلى إدارية وفنية ، والرقابة المسبقة لا علاقة لها بالتواهي الإدارية فهي تهتم بمتابعة صحة تنفيذ الموازنة العامة للدولة ليرادا ومصروفا عن طريق تنفيذ القوانين و التعليمات و التعليمات ذات الصلة والتي تنظم ذلك وحماية الأموال العامة من التلاعب .

(١٠) رقابة واضحة : الوضوح شرط أساسي في أي نظام للرقابة بحيث يمكن كل من يمارس عملية الرقابة أن يفهمه ويستوعبه فيسهل عليه تطبيقه (١٢) . والرقابة السابقة تتم في حدود ما تقتضي به القوانين واللوائح و التعليمات ، وهذه القوانين و اللوائح و التعليمات في متداول كل من يخضع للرقابة بحيث يمكنهم الحصول عليها والرجوع إليها كلما اقتضى الأمر ، وفي حالة المخالفة تتم المناقشة قبل إقرار صحة التصرف .

(١١) رقابة تقييمية مقارنة : حيث أن الرقابة هنا تقوم بمقارنة قيمة المتغير الرقابي (موضوع الرقابة) مع المعايير المحددة مسبقا ، كما تقسم بتقييم الانحرافات والتقرير عنها وفقا لمدى جوهرية أو أهمية تلك الانحرافات .

(١٢) رقابة تصحيحية (علاجية) : يقوم هذا النوع من الرقابة على أساس تقييم الإجراءات وتقديم البديل المصححة في ضوء وجود انحرافات ، ومدى أهمية الانحرافات ، بمعنى آخر بيان كيفية تصحيح الأخطاء وعدم تكرارها مستقبلا .

(١٣) رقابة وقائية (مانعة) : لذ أن هذا النوع من الرقابة يضمن عدم ارتكاب المخالفات أي أنها تكشف عن الخطأ قبل أن يتم ارتكابه ، وتمنع المخالفات قبل وقوعها .

#### **٤.٣ عيوب نظام المراقب المالي ورئيس الحسابات :**

رغم مزايا نظام المراقب المالي ورئيس الحسابات - والتي سبق إيضاحها - إلا أن البعض يأخذ عليه الآتي :

١) رقابة هذا النظام رقابة غير فعالة لأنها لا تهتم بقياس المخرجات أو بقياس وتنبيم الأداء داخل الوحدات الحكومية .

٢) قد يؤدي إلى تأخير الأعمال بسبب الوقت الذي تتطلبه الرقابة على المعاملات المالية قبل تنفيذها .

٣) عدم مراعاة بعض المراقبين الماليين أو رؤساء الحسابات و التمسك الاعمى بالقانون و النظم و اللائحة .

٤) رقابة المراقب المالي رقابة تهتم بالشكل لا بالجوهر Form over substance فهي مراجعة لاتحية تهتم فقط بالدفاتر - السجلات - المستندات - القوانين - الانظمة . . . الخ . ولا تهتم بمراجعة نتائج الاعمال ، وضمان الاستغلال الأمثل للأموال العامة ولا تقوم كذلك بتعزيز كفاءة الإدارة المالية والحكم على مدى نجاح اساليب الإدارة و سياستها .

٥) قد يعوق هذا النظام سير العمل الاداري ويؤخر من سيره نتيجة دخوله في التفاصيل .

#### **٤.٤ علاقة المراقب المالي بالرقابة الداخلية في الوحدات الحكومية :**

يقوم نظام المراقبة الداخلية في الوحدات الحكومية من خلال هيكل أو اطار متكامل يعتمد على خطة تنظيمية تحدد التنظيم الاداري لهذه الوحدات ومسئوليية أعضاء التنظيم ، كما يحدد وسائل المراقبة المتبعة ، وهو يعتمد في ذلك على مجموعة من القوانين المالية واللوائح والتعليمات التي تنظم وتوجه وترافق سير العمل في تلك الوحدات الحكومية .

**وتهدف الرقابة الداخلية في الجهات الحكومية إلى تحقيق ما يلى :**

١. حماية الأصول التي تملكها الجهة من الاحتيال و التلف و الضياع .
  ٢. ترشيد الإنفاق الحكومي بما يحقق رفع الكفاءة في إدارة الخدمات الحكومية .
  ٣. الالتزام بالسياسات الإدارية العامة وأحكام القوانين واللوائح المعالية في الجهات الحكومية .
  ٤. تحصيل الإيرادات العامة طبقاً لما هو موجود بالموازنة العامة للدولة وفي المواعيد المحددة سلفاً .
  ٥. الالتزام بأن المبالغ المنصرفة في حدود الاعتمادات المسموح بها وأنها أنفقت في الأغراض التي خصصت من أجلها .
  ٦. الالتزام بصحة وسلامة مستدات الصرف وصحة التوجيه المحاسبي و القيد وسلامة إجراءات الصرف وفق اللوائح والقوانين و التعليمات .
- وتشمل الرقابة الداخلية ( ١٤ ) :**

١- مراقبة الالتزام : وتسمى الرقابة المالية و مهمتها التأكيد من أن المصاروفات في حدود الاعتمادات ، وأنها تمت وفقاً للقوانين والتشريعات والسياسات المرسومة .

٢- رقابة الأداء : وتسمى الرقابة الإدارية و مهمتها التتحقق من الكفاءة و الفعالية في أداء الأعمال وتشمل :

- أ. التأكيد من أن الوحدة تحصل وتحمي مواردها وتحسن من استخدامها .
- ب. التخلص من عدم الكفاءة و الفاعلية و الأسراف .
- جـ. التقيد بالأنظمة و التعليمات المتعلقة بالكفاءة و الفعالية .

**وتبني الرقابة الداخلية في الوحدات الحكومية على مقومات أساسية أهمها :**

**أ - وجود خطة تنظيمية واضحة للجهة الحكومية تمكن من :**

١- تقسيم العمل بحيث لا يقوم موظف واحد بعملية واحدة متكاملة من أولها إلى آخرها . فمثلاً تقسيم عملية الصرف إلى مراحل يقوم بكل مرحلة موظف معين يختلف عن الموظف الذي يقوم بالمرحلة التالية أو السابقة .

٢- التحديد الواضح لواجبات و اختصاصات الموظفين .

٣- فصل وظيفة حيازة الأصل عن تسجيل الأصل عن التصرف في الأصل .

حيث لا يقوم الموظف إلا بوظيفة واحدة فقط من هذه الثلاث ، فالمحاسب الذي يسجل في الفواتير لا يقوم بأعمال أخرى غير التسجيل في الفواتير فلا يقوم باصدار الشيكات أو تحصيل الأموال . . . الخ ، كذلك لا يقوم أمين الخزينة باصدار إذن الصرف أو اعتماده .

ب- وجود نظام محدد واضح لتسجيل العمليات المالية في المستندات والدفاتر والسجلات .

ج- وجود خطة عمل واضحة لمختلف المستويات التنفيذية في الجهة الحكومية توضح اسلوب تنفيذ الاعمال وكيفية أداء الاعمال وباسلوب يسمح بفرض رقابة مالية ومحاسبية وإدارية على الأصول والموارد والمصروفات .

د- تدريب الموظفين على أداء اعمالهم وتنفيذ واجبات الوظيفة بما يرفع كفاءتهم ويرتقي بمستوى الأداء .

ويتميز النظام السليم للرقابة الداخلية باشتماله على عناصر أهمها ( ١٥ ) :

١) أمانة ومقدرة العاملين .

٢) وجود خطة رسمية واضحة .

٣) تقسيم الواجبات .

٤) نظام لتنويع السلطة .

٥) نظام سليم للمحاسبة .

٦) رقابة فعلية كافية على الأصول والسجلات .

٧) الرقابة المستقلة على الأداء .

وتقوم الإدارة و المراجعون بالادارات المالية في الوحدات الحكومية بجزء يسير من المراقبة الداخلية أما العباء الأكبر فقع على عاتق المراقب المالي ورئيس الحسابات وللذين يتبعان وزارة المالية وللذين تحددت اختصاصاتهم في القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ .

وقد تعاظم اهتمام الحكومة وتركيزها على تطوير الرقابة الداخلية كوسيلة امامية لابد منها لسد هذه الحاجة المتامية يوما بعد يوم ، و لقد طاولت عملية

تطوير وظيفة المراقبة الداخلية مختلف جوانب الوظيفة بما فيها موقع القائمين عليها ، في بينما كانت وظيفة المراقبة الداخلية تتبع تقليديا الادارة المالية للوحدة الحكومية و يقوم بها موظفون تابعون للجهة الحكومية ، اتجهت الحكومة إلى إلحااق وظيفة الرقابة الداخلية إلى المراقب المالي ورئيس الحسابات وهم يتبعون وزارة المالية ولا يتبعون الجهة الحكومية تحقيقا للاستقلالية التي يجب أن تتمتع بها وظيفة المراقبة الداخلية ، ولنقوم بالدور المنوط بها على أكمل وجه ؛ فلا تستطيع وظيفة المراقب المالي ورئيس الحسابات أن تكون فعالة ما لم تكن مستقلة كل الاستقلال عن كافة دوائر وأقسام الجهة فأصبحت هذه الوظيفة :

١- قادرة على الإتصال بالسلطة العليا في الجهة بشكل مستقل عن المسؤولين التنفيذيين دون المرور بهم .

٢- غير خاضعة للجهة التي تقوم بالرقابة عليها.

ولم يقتصر دور المراقب المالي ورئيس الحسابات على التأكيد المسبق من أن المصرفوفات تم من خلال مستندات يومية صحيحة حسابيا ومكتملة اجرائيا ومن أنها تجري ضمن حدود الصلاحيات المالية المعتمدة ، بل شمل دور وظيفة الرقابة الداخلية - التي يؤمن بها - التحقق من أن المدفوعات مبررة وتم وفق احتياجات الجهة الحكومية وفي مكانها الصحيح ، وأن التسجيل المحاسبي لكافة عمليات المؤسسة يتم بشكل سليم ودقيق ، ومن أن البيانات المحاسبية و المالية تعبر عن الواقع المالي الصحيح للجهة .

#### ٤.٥.١ تطور نظام رقابة المراقب المالي ورئيس الحسابات في دولة

الكويت :

١) بدأ الأخذ بنظام المراقب المالي ورئيس الحسابات لأول مرة في الكويت عندما وافق مجلس الوزراء بتاريخ ٦ يناير ١٩٦٤ علي توصية مجلس الأمة والتي

تفصي بـ "الحق رؤساء الحسابات في كل الوزارات والمصالح بوزارة المالية".

٢) في فبراير ١٩٦٥ اقترح ديوان المحاسبة أن يكون رؤساء الجسـابات بكلـفة الـوزارات وـالمصالـح الحكومية تابـعين لـوزـارة المـالية . كما قـرر الـديـوان كـذلك اـختـصاصـات وـمـسـئـولـيات رـؤـسـاء الحـساـبـات وـوـكـلـائـهم .

٣) بتاريخ ١٥ / ٧ / ١٩٧٨ صدر المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٨ لقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي متضمناً في المادتين ٣٣ ، ٣٤ أن "يعين بمختلف الوزارات والإدارات الحكومية مراقبون مليون ورؤساء للحسابات " وان " يحدد بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح من وزير المالية اختصاصات وتبغية المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات " .

٤) صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١١٨١ بتاريخ ٢٠ / ١٢ / ١٩٩٢ بتعيين وزير المالية بمختلف مراقبين ماليين ورؤساء للحسابات بمختلف الوزارات والإدارات الحكومية وتحديد اختصاصاتهم وتبغيتهم .

٥) صدر القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ بتاريخ ٢٠ / ١١ / ١٩٩٣ في شأن تحديد اختصاصاتهم وتبغية المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من السنة المالية ٩٤ / ١٩٩٥ .

٦) بدأ تطبيق نظام الرقابة عن طريق المراقبين ورؤساء الحسابات بعد صدور القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ على مراحل متعددة ، بدأت الأولى بتاريخ ٩ / ٣ / ١٩٩٤ بتعيين مراقبين ماليين ورؤساء حسابات في وزارتي الصحة ، التعليم العالي ، ثم جاءت المرحلة الثانية بتعيين مراقبين ماليين في وزارتي التخطيط ، الإعلام بتاريخ ٥ / ٥ / ١٩٩٥ تلتها المرحلة الثالثة بتاريخ ١٤ / ١٠ / ١٩٩٥ والتي شملت وزارة التجارة والصناعة ، المواصلات ، جامعة الكويت وجاءت مرحلة أخرى رابعة بتاريخ ٤ / ٢٠ / ١٩٩٦ حيث

شمل النظام الإدارة العامة للجمارك ، وزارات الأشغال ، العدل ، النفط ، الكهرباء و الماء ، الهيئة العامة للتعويضات.

وأسفر تطبيق نظام المراقبين الماليين حتى الآن ( مرحلة إجراء هذا البحث ) عن تعيين سبعة و ثلاثين مراقباً مالياً ورئيس حسابات . وسيتم تعليم هذا النظام على باقي الوزارات والادارات الحكومية والهيئات الملحقه و المستقله تباعاً .

### القسم الثاني

#### الدراسة الميدانية وتحليل البيانات

##### أولاً : الدراسة الميدانية

تضمنت الدراسة الميدانية المراحل التالية :

##### المرحلة الأولى : تصميم اداة البحث

استخدام الباحث اسلوب الاستبانة كاداة اساسية لجمع البيانات ، وقد اعتمدت في بياناتها على القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ الذي حدد اختصاصات كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات ( المادتين ٢ ، ٣ ) ، بالإضافة إلى بعض الأفكار الأخرى تم صياغتها بعد المسح الشامل لمعظم الكتابات النظرية في هذا الموضوع . وطلب الباحث من المشاركين التأشير برأيهما في معظم أسئلة الاستبانة حيث تركت خمسة فراغات أمام كل بند لتحديد درجة الأهمية لكل بند بالإضافة إلى بعض الأسئلة التي تتطلب اجابتها نعم أو لا ، وقد يتطلب بعض الإضافات إذا كانت الإجابة بنعم ، وبعض الإضافات الأخرى التي يرى المشارك أهميتها عند الإجابة على أسئلة الاستبانة.

وقد ذيلت الاستبانة ببعض المعلومات الشخصية عن المشارك ؛ وظيفته - جنسه - مؤهلاته - سنوات خبرته، وأرفق مع الاستماره خطاب يوضح أهمية البحث وطريقة الإجابة .

## **المرحلة الثانية: الدراسة المبدئية (الأولية)**

تم اختبار الاستبانة بعرضها على مجموعة من المشاركون من الفئات الأربع المشاركة في البحث وذلك عن طريق المقابلة الشخصية ؛ وتم تعريفهم بأهداف البحث والخصائص المراد دراستها . وكانت من نتيجة الدراسة الأولية مجموعة من المقترنات وبعض التعديلات اللغوية والفنية لإيضاح ما يحمل اللبس أو الغموض أو أكثر من معنى ، وعند الأخذ بالمقترنات تم إجراء الاختبار على بعض المشاركون فكانت النتائج مشجعة بعد إجراء التعديلات من اضافات أو حذف أو تغيير بعض الكلمات أو العبارات .

## **المرحلة الثالثة : جمع البيانات**

تم إرسال الاستبيان أو توزيعها مباشرا - بعد اختبارها وتعديلها - إلى عينة البحث للفئات السابق تحديدها ( المراقب المالي - رئيس الحسابات - المدير المالي ومراقب الشئون المالية في الجهات التي تم تطبيق نظام المراقب المالي عليها ) ، وتم تحديد فترة لجمع هذه الاستبيانات بعد إكمالها . وتم الاتصال الشخصي المباشر مع غالبية المشاركون لحثهم على الاستجابة ، وكان الاتصال الشخص إما تليفونيا أو بال مقابلة الشخصية وذلك للحصول على أعلى نسبة استجابة ممكنة ، وتم تكرار الاتصال الشخصي لمن تأخر من المشاركون حتى تسم الرد ، وكانت نتائج الردود متازة حيث بلغت ما يقرب من ١٠٠ % ؛ فقد أجاب أفراد كل عينة البحث ما عدا رئيس حسابات واحد ، فكانت نسبة الرد المشجعة والتي لا يمكن أن تتكرر في معظم الأبحاث دليلا على اعتقاد المشاركون باهمية النتائج المتوقعة خاصة أنها تجربة جديدة يرجى تجاحها واستمرارها وتحسينها .

## **المرحلة الرابعة : معالجة البيانات**

بعد جمع كل الاستبيانات ثم التأكد من اكتمال إجاباتها ، تم إدخال البيانات في الحاسوب الآلي بعد أن تم ترجمة البيانات إلى مقياس ليكرت ذي الخمس نقاط (Five Points Likert Scale) حيث تم إعطاء خمس نقاط للبند مهم جدا ونقاط أربع للرأي المهم والبند المتوسط الأهمية ثلاثة نقاط ثم نقطتان للبند غير المهم

والبند الغير مهم على الإطلاق نقطة واحدة . وتم بعد ذلك احتساب النسبة المئوية لكل بند وكل فئة على حدة وللفئات المشاركة مجتمعة ، كما احتسب المتوسط

الحسابي لكل بند وكل فئة على حدة والانحراف المعياري ، ولاختبار الارتباط بين الإجابات تم استخدام كا<sup>٢</sup> - Chi - Square وغيرها من الأساليب الإحصائية ، كما تمت مقارنة أراء المشاركين باستخدام المتوسطات الحسابية الإجمالية مع تعزيزها باختبار F Test قيمة واحتمالية اختبار Man Whitney ، أسلوب التكرار النسبي والجدوال المتعامدة Cross Tables ، كما تم حساب عواملات الارتباط باستخدام طريقة Spearman & Pearson بالإضافة إلى اختبار جوهرية عواملات الارتباط الناتجة .

## ثانياً : تحليل البيانات

### الفرض الأول :

لا يوجد فروق بين أولويات مهام كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات .

حدد القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ احتياجات المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات فخصص المراقب المالي بمهمة معينة (مادة ٢) وخصص رئيس الحسابات بمهمة أخرى مختلفة (مادة ٣) ويبحث هذا الفرض في أن تلك المهام كلها متساوية الأهمية وأنه لا توجد فروق في الاولويات بين هذه المهام المحددة سواء بالنسبة للمراقب المالي أو رئيس الحسابات .

وقد تم تحليل واختبار هذا الفرض على مرحلتين :

أولاً : ترتيب أولويات مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات .

تم تحديد الأهمية النسبية لمهام المراقب المالي من وجهة نظر جميع المشاركين ثم من وجهة نظر مجموعات المشاركين (المراقب المالي - رئيس الحسابات - مدير الشئون المالية - مجموعات أخرى ) ، وسيتم التعرض لوجهة نظر كل من مديرى الشئون المالية والمراقب المالي دون باقى المجموعات بسبب :

- ١- مدير الشئون المالية هو الذي يمثل الجهة التي يتم مراقبتها ولذا فإن وجهة نظره في ترتيب اولويات مهام المراقب المالي هامة جدا حيث انه المتلقى الأول لرقابة المراقب المالي .
- ٢- المراقب المالي هو الذي يقوم بمهام المراقبة الاساسية للجهة ووجهة نظره في ترتيب اولويات العمل المكلف به هامة جدا حيث أن وجهة نظره لابد أن تتعكس عند ادائه للعمل المكلف به فيعطي اهمية اكثـر للمهام التي يراها هامة .
- ٣- الخبرة الكبيرة للمراقب ومدير الشئون المالية مقارنة بباقي المجموعات حيث تلعب الخبرة دورا هاما في امكانية ترتيب هذه الاولويات حسب الامـمية النسبـية لها .
- وقد تم تلخيص نتائج تحليل الامـمية النسبـية في جدول رقم (١) كما يلى :

**مقارنة الأهمية النسبية لأولويات مهام المراقب المالي وبنيس  
الحسابات .**

**بين مجموعتي مديرى الشئون المالية ، المراقب المالي**

من وجهة نظر المراقب المالي	م	من وجهة نظر مديرى الشئون المالية	ترتيب المهام
إخطار وزارة المالية بأى مخالفة مالية في الصرف .	١	أولاً : المراقب المالي : متابعة تنفيذ توصيات الأجهزة الرقابية في الدولة .	١
بيان المفاهيم الأساسية لتعليمات وزارة المالية .	٢	تمثيل وزارة المالية لدى الجهة .	٢
تمثيل وزارة المالية لدى الجهة .	٣	إخطار وزارة المالية بأى مخالفات مالية في الصرف .	٣
التحقق من تحصيل وتوريد الإيرادات.	٤	التأكد من مطابقة الحسابات الشهرية والربع سنوية و الحسابات الختامي والتقييم عليها .	٤
متابعة تنفيذ توصيات مختلف الأجهزة الرقابية .	٥	بيان المفاهيم الأساسية لتعليمات وزارة المالية .	٥
الموافقة على الإعتمادات المستندية والرقابة عليها .	٦	التحقق من تحصيل وتوريد الإيرادات .	٦
اعتماد رد قيمة الجزاءات أو الغرامات للغير .	٧	الموافقة على الإعتمادات المستندية والرقابة عليها .	٧
اعتماد محاضر الجرد .	٨	اعتماد محاضر الجرد .	٨
إعداد تقرير عن مدى تحقيق الجهة لأهداف الميزانية .	٩	إعداد تقرير عن مدى تحقيق الجهة لأهداف الميزانية .	٩
التأكد من مطابقة الحسابات الشهرية والربع سنوية و الحساب الختامي والتقييم .	١٠	اعتماد رد قيمة الجزاءات أو الغرامات للغير .	١٠

ت . جدول ( ١ )

ترتيب المهام	من وجهة نظر مديرى الشئون المالية	من وجهة نظر المراقب المالي
١١	الموافقة على العهد التقاديم الشخصية .	الموافقة على العهد التقاديم الشخصية .
١٢	حضور لجان المزايدات والمناقصات والمعارضات وعدم المشاركة في اتخاذ القرار .	حضور لجان المزايدات والمناقصات والمعارضات وعدم المشاركة في اتخاذ القرار .
١٣	إبداء الرأي في فتح حسابات لدى البنك المركزي أو البنوك المحلية .	إبداء الرأي في فتح حسابات لدى البنك المركزي أو البنوك المحلية . ثانياً : رئيس الحسابات :
١	الرقابة على استثمارات الصرف والقيد والتوريد .	الرقابة على تنفيذ ميزانية الجهة إيراداً ومصروفاً .
٢	الرقابة على تنفيذ ميزانية الجهة إيرادات ومصروفات .	التوقيع على استثمارات الصرف والقيد والتوريد . مراجعة السجلات المحاسبية .
٣	التحقق من توقيع الشروط الجزائية على الموردين والمقاولين عند المخالفة .	دراسة المستندات الخاصة بتعلية مبالغ لحساب الأمانات .
٤	التوجيه الفنى للعاملين بالوحدات الحسابية .	التوجيه الفنى للعاملين بالوحدات الحسابية التي تدخل في نطاق عمله .
٥	دراسة المستندات الخاصة بتعلية مبالغ لحساب الأمانات .	التحقق من توقيع الشروط الجزائية على الموردين والمقاولين عند المخالفة .
٦	مراجعة السجلات المحاسبية .	الاشتراك في لجان الجرد الدوري و المفاجئ .
٧	التحقق من صحة إجراءات جرد الموجودات .	التحقق من صحة إجراءات جرد المفاجئ .
٨	التحقق من صحة إجراءات جرد الموجودات .	التحقق من صحة إجراءات جرد المفاجئ .
٩	التحقق من صحة إجراءات جرد الموجودات .	التحقق من صحة إجراءات جرد الموجودات .

- تم استخدام القرار الوزاري في شأن تحديد اختصاصات ( مهام ) المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات وكما هي موضحة في استماره الاستقصاء .

من الجدول السابق يتضح الآتي :

أ. من وجهة نظر مديرى الشئون المالية :

تم ترتيب أولويات مهام المراقبين الماليين وبهم رؤساء الحسابات وفقاً لمعايير الأهمية النسبية ، وقد تم تحديد أهم ثلاث مهام للمراقب المالي وهي:

- ١- متابعة تنفيذ توصيات الأجهزة الرقابية في الدولة .
- ٢- تمثيل وزارة المالية لدى الجهة .
- ٣- إخطار وزارة المالية بأي مخالفات مالية في الصرف .

وهذا ترتيب منطقي له ما يبرره مع مديرى الشئون المالية في الجهات المختلفة التي يتم الرقابة عليها بما فيهم مديرى الشئون المالية أن يتم مساعدتهم عن طريق المراقبين الماليين في متابعة تنفيذ توصيات الأجهزة الرقابية حتى لا تتعرض الجهة للمساءلة ، كما أن وجود المراقب المالي هام جداً من وجهة نظرهم لتمثيل وزارة المالية في جميع التواهي ، كما يرون أن من أهم وظائفه هو إخطار وزارة المالية بأي مخالفات مالية في الصرف وهذا دور طبيعي لممثلي جهة تراقب الصرف مثل وزارة المالية .

كما تم تحديد أهم ثلاث مهام لرئيس الحسابات من وجهة نظر مديرى الشئون المالية كالتالي :

- ١- الرقابة على تنفيذ ميزانية الجهة اين اذا ومصروفاً .
- ٢- التوقيع على استثمارات الصرف و القيد والتوريد .
- ٣- مراجعة السجلات المحاسبية .

وهذا الترتيب من وجهة نظر مديرى الشئون المالية يساعد الجهة على أداء مهامها المالية من تنظيم لإيراد و الصرف عن طريق الرقابة على تنفيذ الميزانية ،

و التوقيع على استمرارات الصرف و التوريد إلى تنظيم السجلات عن طريق التوقيع  
على استماراة القيد وتنظيم السجلات المحاسبية .

**بـ. من وجهة نظر المراقب المالي :**

تم ترتيب أولويات مهام المراقبين الماليين ومهام رؤساء الحسابات وفقاً  
لمعايير الأهمية النسبية ، وقد تم تحديد أهم ثلات مهام للمراقب المالي وهي :  
١-إخطار وزارة المالية بأى مخالفة مالية في الصرف .  
٢-ايضاح المفاهيم الأساسية لتعليمات وزارة المالية .  
٣-تمثيل وزارة المالية لدى الجهة .

وهذا الترتيب يبدو منطقياً بالنسبة للمراقب المالي الذي يضع في أولى  
اهتماماته أن يخطر وزارة المالية - الذي هو ممثلها لدى الجهة ، و التي يتبعها  
مالية وفنيا .. باءة مخالفة مالية في الصرف ، كما يضع في اعتباره أن من أهم  
مهامه ايضاح المفاهيم الأساسية لتعليمات وزارة المالية و تفسيرها فهو - أى  
المراقب المالي - يراقب أيضاً مدى تطبيق هذه التعليمات واتباعها لمفهوم وزارة  
المالية وليس حسب تفسير كل جهة ، ومن إخطار وزارة المالية بأى مخالفات ،  
وايضاح لتعليمات وزارة المالية يجي دور المراقب المالي كممثل لوزارة المالية  
لدى الجهة .

و بالمثل فقد تم تحديد أهم ثلات مهام لرئيس الحسابات من وجهة نظر

**المراقب المالي كما يلي :**

- ١-التوقيع على استمرارات الصرف و القيد و التوريد .
- ٢-الرقابة على تنفيذ ميزانية الجهة ايراداً ومصروفاً .
- ٣-التحقق من توقيع الشروط الجزائية على الموردين و المقاولين عند  
المخالفة .

ويبدو وهذا الترتيب منطقياً بالنسبة للمراقب المالي حيث أن التوقيع على  
استمرارات الصرف و القيد و التوريد والرقابة على تنفيذ الميزانية يكشف عن أيه  
أخطاء مالية في الصرف و القيد و التوريد مما يهم معرفتها للمراقب المالي فتتم

تصحيفها أو اخطار وزارة المالية بها وهذا يدخل في صلب عمل المراقب المالي  
**لـ تطابق الأولويات مهام المراقب المالية**

الصرف ، كما أن عدم توقيع الشروط الجزائية على الموردين و المقاولين عند المخالفة يؤدي إلى صرف مبالغ من الجهة بغير حق مما يجعل التتحقق من توقيع الجزاء يأخذ تقريرا ، نفس الاهمية في ترتيب الأولويات .

#### **النتائج :**

من التحليل السابق يتضح وجود فروق في ترتيب أولويات مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات التي أوردها القرار الوزاري ٣٠ لسنة ١٩٩٣ من وجهة نظر كل مجموعة على حدة .

ثانيا : مدى تطابق آراء القائمين بالمراقبة ( المراقب المالي رئيس الحسابات ) ومسئولي الجهات التي يراقبونها ( مدير الشئون المالية - مراقبى الشئون المالية .. الخ ) :

ولتدعم التحليل السابق تم اختبار وجود أو عدم وجود فروق معنوية احصائية بين آراء المجموعات الأربع وذلك باستخدام الاختبار الالامعلمي Kruskal – Wallis K Test والذي يقوم باختبار فروق الترتيب بين أكثر من مجموعتين Independent Samples و تظهر نتائج التحليل في جدول رقم ( ٢ ) كما يلي :

**جدول ( ٢ )**

#### **اختبار تطابق آراء القائمين بالمراقبة ومسئولي الجهات المراقبة**

السؤال	القيمة الاحصائية Q2	درجة المعنوية
الأول ( ١ )	Q11	.501
الثاني	Q12	.377
الثالث	Q13	.060
الرابع	Q14	.116

**.001	15.797	Q15	الخامس
**.000	19.706	Q16	السادس
*.045	8.028	Q17	السابع
*.017	10.226	Q18	الثامن
**.001	16.223	Q19	التاسع
**.001	17.245	Q110	العاشر
**.002	14.799	Q111	الحادي عشر
**.000	21.016	Q112	الثاني عشر
*.021	9.758	Q113	الثالث عشر
.450	2.645	Q21	الرابع عشر
**.005	13.035	Q22	الخامس عشر
**.001	16.855	Q23	السادس عشر
**.003	13.766	Q24	السابع عشر
.176	4.944	Q25	الثامن عشر
.138	5.517	Q26	التاسع عشر
**.001	15.490	Q27	العشرون
.077	6.838	Q28	الحادي والعشرون
.073	6.977		الثاني والعشرون
			Q29

( ١ ) Q11 يعني السؤال الأول وحسب القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ بتحديد اختصاصات المراقبين المالية ورؤساء الحسابات تعني المهمة الأولى من مهام المراقب المالي وهكذا إلى Q 113 وهي المهمة الأخيرة وتبدأ بعد ذلك مهام رئيس الحسابات Q21 حتى Q29 ، وقد تم استخدام هذه الرموز لأغراض التحليل بالحاسب الاولى :

- ٠٠ درجة معنوية أقل من ١ %
- ٠ درجة معنوية أقل من ٥ %

### النتائج :

يتضح من جدول ( ٢ ) وجود فروق معنوية من حيث ترتيب أولويات مهام كل من المراقب المالي ورئيس الحسابات بين آراء المجموعات الاربعة وذلك في ثلاثة عشر سؤالاً من أجمالي اثنين وعشرين سؤالاً وذلك عند درجات معنوية أقل من ١ % ، ٥ % .

ولاختبار وجود فروق معنوية في ترتيب أولويات المهام كما وردت بالقرار الوزاري للمجموعتين الأكثر أهمية المراقب المالي ومدير الشئون المالية (سبق ذكر السبب لكونها الأكثر أهمية ) تم استخدام الاختبار الامثلاني Mann- Whitney Test وتم تلخيص نتائج الاختبار في جدول ( ٣ ) كما يلي :

جدول ( ٢ )

اختبار تطابق آراء المراقب المالي ومدير الشئون المالية من حيث أولويات مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات

المهم	ال الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة
Q11 ( ١ )	.322	- 0.991						
Q12	.772	- 0.298						
Q13	*.035	- 2.103						
Q14	*.022	- 2.298						
Q15	**.007	- 2.718						
Q16	**.001	- 3.365						
Q17	.098	- 1.653						
Q18	.053	- 1.936						

.114	- 1.578	Q19	الناتسعة
.055	- 1.921	Q110	العاشرة
**.003	- 2.975	Q111	الحادية عشر
**.003	- 2.995	Q112	الثانية عشر
.462	- 0.736	Q113	الثالثة عشر
.661	- 0.439	Q21	الرابعة عشر
*.024	- 2.260	Q22	الخامسة عشر
**.001	- 3.413	Q23	السادسة عشر
.162	- 1.399	Q24	السابعة عشر
.218	- 1.231	Q25	الثامنة عشر
.084	- 1.728	Q26	التاسع عشر
**.001	- 3.447	Q27	العشرون
*.036	- 2.102	Q28	الحادية والعشرون
*.021	- 2.315	Q29	الثانية والعشرون

( ١ ) Q11 يعني السؤال الأول وهي تعني المهمة الأولى من مهام المراقب العالي وهكذا الي 113 Q ، وتبدأ بعد ذلك مهام رئيس الحسابات Q21 حتى Q29 وذلك حسب القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ بتحديد اختصاصات المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات :

٠٠ درجة معنوية أقل من ١ %

٠ درجة معنوية أقل من ٥ %

يتضح من جدول ( ٣ ) وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في أحد عشر سؤالاً من أجمالي اثنين وعشرين سؤالاً مما يشير إلى وجود فروق في آراء كل من المراقبين الماليين و مديرى الشئون المالية في ترتيب مهام كل من المراقب العالي ورئيس الحسابات ويرجع ذلك إلى :

١-اختلاف نوعية عمل كل منها فالمراقب عمله رقبي فهو يراقب المصرف والتحصيل والالتزام والسجلات ... الخ . أما مدير الشئون المالية فهو الذي

يقوم بالصرف والتحصيل والقيد فعمله تنفيذي .

٢-اختلاف اهتمامات كل منها فدائرة اهتمام المراقب تدور حول الكشف عن الأخطاء والقصور و الغش ومحاولته علاجهم أما مدير الشئون المالية فيهم بالتنفيذ وإدارة الميزانية إيراداً ومصروفاً .

٣-اختلاف المفاهيم عند كل منها فمفهوم الخطأ مثلاً مختلف عند مدير الشئون المالية عنه عند المراقب المالي وهكذا .

ونلاحظ كذلك انخفاض عدد الاستثناء التي توجد بها فروق معنوية عن تلك الاستثناء التي تعبر عن آراء واهتمامات المجموعات الأربع السابقة تحليلها .

وقد أورد المشاركون مهاماً أخرى يمكن أن تضاف إلى مهام المراقب المالي لزيادة فاعلية الدور الذي يمكن أن يقوم به وأهم تلك المهام حسب عدد تكراراتها هي :

١-توضيح أي نقص في اللوائح والتعليمات قد تحتاجه الجهة ولم يرد بتعليمات وزارة المالية .

٢-الموافقة على المناقلات قبل إرسالها إلى وزارة المالية .

٣-المشاركة في إعداد موازنة الجهة .

٤-فحص الكفاءة .

٥-تقديم الخدمات الاستشارية للإدارة الحكومية .

٦-التأكد من التزام الوحدة الحكومية بتطبيق القوانين المرتبطة بالمحافظة على البيئة .

#### **الفرض الثاني:**

لا يوجد تضارب بين مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة وبين مهام مدير المالي من جهة أخرى :

تم تحليل واختبار هذا الفرض على مرحلتين :

**أولاً :** التكرار النسبي لأراء المجموعات الأربع :

يوضح جدول ( ٤ ) ملخصاً للتكرارات النسبية لأراء المجموعات الأربع  
 ( المراقب المالي - رئيس الحسابات - مدير الشئون المالية - مراقب الشئون  
 المالية ) فيما يخص التضارب في المهام الموكلة للمراقب المالي ورئيس الحسابات  
 طبقاً للقرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ وبين مهام مدير المالي ( المدير العام  
 للشئون المالية - الوكيل المساعد للشئون المالية - مراقب الشئون المالية ) .

#### جدول ( ٤ ) التكرارات النسبية لأراء المجموعات الأربع

نسبة %	لا		نعم		المجموعات
	عدد	نسبة %	عدد	نسبة %	
94.4%	17	5.6%	1	0.3%	المراقب المالي
88.9%	16	11.1%	2	1.4%	رئيس الحسابات
92.3%	12	7.7%	1	0.7%	مدير الشئون المالية
95.2%	20	4.8%	1	0.7%	آخر
92.9%	65	7.1%	5	4.3%	اجمالي

ويتبين من الجدول السابق عدم وجود تضارب بين مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة ومهام مدير الشئون المالية من جهة اخرى وذلك من وجهة نظر المجموعات الاربعة بصفة عامة حيث بلغت النسبة التي ترى عدم وجود تعارض 92.9 % كما أن النسبة الفعلية التي ترى أن هناك تضارباً ( 7.1 % ) لم تذكر ولم تحدد بنود التضارب التي ترك لها الباحث مكاناً في استماراة الاستقصاء لمعرفة وتحديد بنود التضارب في حالة وجود تضارب وبالرجوع إلى فترة الخبرة للذين رأوا أن هنا تضارباً نجد أن 40 % منهم من ذي الخبرة المحددة ( 6 - 10 سنوات ) .

ثانياً : اختبار الفرض باستخدام اختبار وجود ارتباط بين الاراء و الوظائف

: ( Association Test )

تم تدعيم التحليل السابق باختبار الفرض احصائياً باستخدام Association Test وقد جاءت النتائج التي تؤيد عدم وجود تضارب كالتالي :

القيمة الاحصائية 0.681

درجة المعنوية 0.878

ومن تلك النتائج يتضح انه لا يوجد فروق معنوية ذات دلالة احصائية من حيث التضارب في المهام حسب اراء المجموعات الأربع .

### الفرض الثالث :

لا يوجد تكرار بين مهام المراقب المالي ومهام رئيس الحسابات .

تم تحليل واختبار هذا الفرض على مرتبتين :

المرحلة الاولى : التكرار النسبي لأراء المجموعات الأربع :

يلخص جدول ( ٥ ) التكرارات النسبية لأراء المجموعات المشتركة في البحث والتي تضم المراقب المالي ، رئيس الحسابات ، مدير الشئون المالية ، مراقب الشئون المالية فيما يتعلق بالتكرار في المهام التي يقوم بها المراقب المالي وتلك المهام التي يقوم بها رئيس الحسابات طبقاً للقرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٣ .

### جدول ( ٥ )

التكرارات النسبية لأراء المجموعات الأربع في وجود تكرار في المهام المسندة للمراقب المالي وتلك المسندة لرئيس الحسابات

المجموعات	نعم		لا		نسبة %	عدد
	نسبة %	عدد	نسبة %	عدد		
المراقب المالي	16.7%	3	83.3%	15	16.7%	15
رئيس الحسابات	38.9%	7	61.1%	11	38.9%	11
مدير الشئون المالية	38.5%	5	61.5%	8	38.5%	8
أخرى	9.5%	2	90.5%	19	9.5%	19
اجمالي	24.3%	17	75.7%	53	24.3%	53

يتضح من الجدول السابق أن المجموعات الأربع (المراقب المالي - رئيس الحسابات - مدير الشئون المالية - مراقب الشئون المالية) ترى عدم وجود تكرار في المهام الموكلة للمراقب المالي وتلك الموكلة لرئيس الحسابات وتبلغ نسبة المؤيدين إجمالاً لذلك ما يقرب من (76%) وترى تلك النسبة في رأي المراقبين الماليين و الفئات الأخرى حيث تبلغ حوالي (84%) للمراقب المالي ، 91% للفئات الأخرى ) ، ورغم ذلك لم يتم تحديد تلك المهام المكررة وغير المكررة بين المراقب المالي و رئيس الحسابات عندما طلب الباحث منهم ذلك .

#### **المرحلة الثانية :**

اختبار وجود ارتباط بين الآراء والوظائف (Association Test) : تم اختبار هذا الفرض احصائيا باستخدام (Association Test) وكانت النتائج مطابقة لعدم وجود تكرار في المهام الموكلة للمراقب المالي وتلك المهام الموكلة إلى رئيس الحسابات حيث أعطيت النتائج الآتية :

القيمة الاحصائية 6.565

درجة المعنوية 0.087

وتشير تلك النتائج إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة احصائية من حيث عدم التكرار في المهام الموكلة لكل من المراقب المالي ورئيس الحسابات طبقاً لأراء المجموعات الاربعة وذلك عند مستوى معنوية أقل من 5% .

#### **الفرض الرابع:**

عدم وجود مشاكل أو معوقات تصادف المراقب المالي ورئيس الحسابات عند القيام بالمهام الموكلة لكل منهما :

تم تحليل هذا الفرض باستخدام اسلوب التكرار النسبي والجدول المتعامدة (Cross Tables)، ويوضح الجدول رقم (٦) ملخصاً للتكرارات النسبية لأراء المجموعات الاربعة فيما يتعلق بالمشاكل والمعوقات التي تصادف المراقب المالي ورئيس الحسابات عند القيام بالعمل .

الكتلوايات التسبيبية لازاء المجموعات الابيزية بالنسبة للمشكوك و المعرفات التي تقليل المراقب المعاين و رئيس العمليات

يتضح من الجدول (٦) أن المجموعات الأربع توقن بوجود مشاكل أو معوقات تصادف المراقب المالي ورئيس الحسابات عند قيام أي منهما بعمله ، ويزيد هذا اليقين عند مديرى الشئون المالية حيث يعتقد ( 77 % ) منهم بوجود مشكلة كثرة التعليمات و التعميمات وتعدد مصادرها سواء بالنسبة للمراقب المالي أو رئيس الحسابات كما يعتقد غالبيتهم ( 85 % ) يوجد مشكلة زيادة حجم العمل المكلف به المراقب المالي وبنسبة أقل من ( 70 % ) بان نفس المشكلة تصادف رئيس الحسابات كذلك . ويؤكد على وجود تلك المشكلتين زيادة حجم العمل المكلف به وكثرة التعليمات اللتين تواجهان المراقب المالي أن ما يزيد عن ( 72 % ) من المراقبين الماليين يؤمن بذلك . أما رؤساء الحسابات فيرى غالبيتهم ( 83.3 % ) أن المشكلة الأولى هي زيادة حجم العمل الذي يكلعون بالقيام به ، وكذلك ما يكلف به المراقب المالي ( 77.8 % ) تليها مشكلة كثرة التعميمات التي يعتقد ثلثاهم أن هذه المشكلة تجدهم وبنفس القدر تجاهه المراقبين الماليين عند القيام بأعمالهم . وأخيرا نجد أن المجموعة الرابعة ترى ما رأه باقي المجموعات من وجود تلك المشكلتين سالفي الذكر بنسبة متغيرة تتراوح بين ( 57 إلى 71.4 ) .

وهناك مشاكل اخرى افصح عنها المشاركون أهمها :

- ١- عدم الالتزام بالتعليمات المالية قبل الصرف من جانب الإدارة الحكومية .
- ٢- عدم تعاون مديرى الشئون المالية بالقدر المطلوب .
- ٣- الاعتقاد بأن المراقب و رئيس الحسابات ليسوا ممتهنين كافيين وليسوا مدربين ومازالوا في حاجة إلى تطوير انفسهم علمياً ومهنياً .
- ٤- الاعتقاد بعدم جدوى نظام المراقب المالي ورئيس الحسابات ( نظام الرقابة قبل الصرف ) .
- ٥- الاعتقاد بأن هذا النظام هو لتصيد الأخطاء .
- ٦- الاعتقاد بأن هذا النظام لا يقر جهود الجادين و المخلصين من العاملين بالأدارة المالية الحكومية .

٧-الاعتقاد بان هذا النظام يؤدي إلى تأخير سير العمل وبطئه في الإدارة الحكومية .

٨-الخلط الواضح بين مهام المراقب المالي و مهام رئيس الحسابات عند التنفيذ .

٩-التركيز على الانحرافات السلبية وعدم تشجيع أي إنجاز .

١٠ - عدم واقعية الأهداف المراد تحقيقها من نظام المراقب المالي ورئيس الحسابات .

١١ - عدم وجود معايير واضحة ومحددة لنوعية الأخطاء وحجمها التي تبلغ بها وزارة المالية .

١٢ - تجاهل الجوانب السلوكية عند تطبيق النظام .

باختبار فرض عدم وجود اختلاف في الآراء حول وجود مشاكل أو معوقات بين المجموعات الاربعة ، وباستخدام الجداول المتعامدة تم تلخيص نتائج الاختبار في الجدول التالي ( جدول رقم ٧ ) .

### جدول ( ٧ )

اختبار فرض عدم اختلاف الآراء بين المجموعات حول وجود مشاكل أو معوقات

المشكل أو المعوقات	المراقب المالي :	مستوى المعنوية	القيمة الاحصائية
١- زيادة حجم العمل المكلف به .		0.492	2.407
٢- كثرة التعليمات و التعميمات و تعدد مصادرها .	رئيس الحسابات :	0.631	1.728
١- زيادة حجم العمل المكلف به .		0.692	1.456
٢- كثرة التعليمات و التعميمات و تعدد مصادرها .	رئيس الحسابات :	0.792	1.037

وتشير نتائج التحليل إلى عدم وجود فروق معنوية بين أراء المجموعات الاربعة فيما يخص وجود المشاكل أو المعوقات التي قد تصادر المراقب المالي ورئيس الحسابات عن القيام بالمهام الموكلة لكل منها ، وبتضح ذلك من عدم رفض فرض عدم وجود ذلك الفرض احصائيا .

#### الفرض الخامس :

عدم وجود فروق معنوية بين أراء المجموعات فيما يخص قيام المراقب المالي ورئيس الحسابات بمهام المراقبة الداخلية :  
تم تحليل هذا الفرض باستخدام اسلوبين وهما التكرار النسبي والجدارول المتعامدة .

ويوضح جدول ٨ ملخص نتائج التكرارات النسبية لأراء جميع المجموعات فيما يخص مدى توافر مهام المراقبة الداخلية في المهام الحالية للمراقب المالي ورئيس الحسابات :

جدول (٨)

ملخص التكرارات النسبية لزاء المجموعات بخصوص مدى توافر مهام المراقبة الداخلية

المجموعات		مهام المراقبة الداخلية					
الإجمالي	آخر	رئيس مجلس إدارة	مدير التسويق	مدير العمليات	المراقب العلني	رئيس مجلس إدارة	غير لا
%	%	%	%	%	%	%	%
8.6	91.4	4.8	95.2	7.7	92.3	5.6	94.4
2.9	97.1	4.8	95.2	7.7	92.3	100	-
14.3	85.7	9.5	90.5	15.4	84.6	5.6	94.4
12.9	87.1	19	81	7.7	92.3	5.6	94.4

المحفظة على أصول الوحدة الحكومية

١- الملك من دقة البيانات الحاسوبية ودرجته

الاعتماد عليها .

٢- تحفيظ اكبر قدر من الكثافة في عيوب

الوحدة .

٣- الالتزام بتقديم البيانات الإدارية المحدثة

سلفا .

ويشير الجدول السابق ( جدول ٨ ) إلى اتفاق آراء المجموعات حول توافر مهام المراقبة الداخلية ضمن المهام الحالية للمراقب المالي ورئيس الحسابات ، ويدعم ذلك التأييد بوجود تلك المهام - على سبيل المثال - مدير الشئون المالية حيث يؤكدون وجود تلك المهام بنسبة 92.3 % ، 92.3 % ، 84.6 % ، 92.3 % للهام الاربعة على الترتيب ، بالإضافة إلى باقي المجموعات كما يتضح من الجدول السابق .

ولاختبار هذا الفرض تم استخدام اسلوب الجداول المتعددة وتم تلخيص نتائج الاختبار في جدول ( ٩ ) كالتالي :

**جدول ( ٩ )**

مستوى المعنوية	القيمة الاحصائية	مهام المراقبة الداخلية
0.549	2.116	١- المحافظة على أصول الوحدة الحكومية.
0.488	2.428	٢- التأكد من دقة البيانات المحاسبية ودرجة الاعتماد عليها .
0.241	4.198	٣- تحقق اكبر قدر من الكفاية في عمليات الوحدة .
0.548	2.117	٤- الالتزام بتنفيذ السياسات الإدارية المحددة سلفا .

وتشير نتائج التحليل إلى عدم وجود فروق معنوية بين آراء المجموعات الاربعة فيما يخص اشتغال مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات على مهام المراقبة الداخلية ، ويتبين ذلك من عدم رفض فرض العدم وقبول ذلك الفرض إحصائيا .

### الفرض السادس:

عدم وجود فروق معنوية في ترتيب أهمية أساليب زيادة كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات من وجهة نظر المجموعات الاربعة .

تم تحطيم هذا الفرض باستخدام اسلوبی ترتيب الاهمية النسبية و اختبار - Man Whitney .

يشير جدول ( ١٠ ) إلى ترتيب الاهمية النسبية لاساليب زيادة كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات من وجهة نظر كل مجموعة على حدة :

جدول ( ١٠ )

متوسط الأهمية				
المجموعات				
الإجمالي	آخر	مدير الشئون المالية	رئيس المسليات	المرأة المالي
4.9286	4.9048	4.9231	4.9444	4.9412
4.8143	4.8571	4.6154	4.8889	4.9412
4.7681	4.8571	4.6154	4.8235	4.8824
4.7143	4.8095	4.3077	4.7222	4.8842
4.8571	4.9524	4.6154	4.8333	4.9412

يلاحظ من الجدول السابق انه يوجد اتفاق بين المجموعات الثلاثة المرافقين الماليين ، رؤساء الحسابات ، مديرى الشئون المالية على الاهمية القصوى للتأهيل العلمي نزراً لـ كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات . ويلى ذلك التأهيل المهني بالنسبة لنفس المجموعات الثلاثة . كما اتفقت اراء المجموعات الاربعة على أن التدريب المستمر و الدورات التخصصية هي اقل الاساليب اهمية لزيادة كفاءة و فاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات . أما توافر الخبرة فتحتل لاهمية القصوى بالنسبة للمجموعة الرابعة الاخرى بليها التأهيل العلمي .

ما يؤكد لنا أن اكثـر الاسـالـيب اـهـمـيـةـ بـالـنـسـبـةـ لـمـجـوـعـاتـ الـارـبـعـةـ هـوـ التـأـهـيلـ الـعـلـمـيـ مـقـارـنـةـ بـيـاـقـيـ الـاسـالـيبـ المـفـرـحـةـ .

وقد تم استخدام الاختبار الامثلية Man - Whitney لاختبار عدم وجود فروق في ترتيب الاهمية النسبية لـ اـسـالـيبـ زـيـادـةـ كـفـاءـةـ الـمـرـاـقـبـ الـمـالـيـ فـيـ مـجـوـعـاتـ الـارـبـعـةـ فـيـ مـجـوـعـاتـ الـارـبـعـةـ . وقد تمت المقارنة بين هاتين المجموعتين لما لهما من كفاءة وخبرة بالنسبة للرقابة و الجهات التي تم مراقبتها ، ويوضح جدول ( ١١ ) ملخصا لنتائج هذا الاختبار .

#### جدول ( ١١ )

نتائج اختبار عدم وجود فروق في ترتيب الاهمية النسبية لـ اـسـالـيبـ زـيـادـةـ كـفـاءـةـ الـمـرـاـقـبـ الـمـالـيـ .

مستوى المعنوية	القيمة الإحصائية	الأسلوب
.846	108.5	١- التأهيل العلمي .
.070	82.5	٢- التأهيل المهني .
.083	80.0	٣- الدورات التخصصية .
.001	47.0	٤- التدريب المستمر .
.030	74.0	٥- توافر الخبرة .

يلاحظ من جدول ( ١١ ) وجود فروق معنوية ذات دلالة احصائية في ترتيب كل من اساليب التدريب المستمر و توافر الخبرة .

بينما باقي الاساليب لم نجد لها فروقاً معنوية وبالتالي سيتم قبول فرض عدم وهو عدم وجود فروق في ترتيب الامانة النسبية للاساليب الثلاثة الاولى . وقد أضاف المشاركون بعض الاساليب التي يمكن أن تزيد من كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات واهم تلك الاساليب - حسب تكراراتها - هي :

١-القيام بزيارات عمل للاطلاع عن قرب على النظم المطبقة في الدول الأخرى للاستفادة من تجاربهم و المشاكل التي واجهتهم عند تطبيق هذا النظام حتى يبدأ المراقب المالي الكويتي حيث انتهي الآخرون .

٢- حاجة المراقب المالي ومدير الحسابات إلى التنمية والتطور لمقابلة احتياجات الرقابة التي يقومون بها .

٣- اتمام برنامج مهني قبل التعين وتشرف وزارة المالية على هذا البرنامج .

٤- توصيف مجالات المعرفة و الكفاءة الفنية اللازمة لتمكين المراقب المالي من ممارسة الرقابة بكفاءة .

٥- استيفاء شرط الخبرة العملية المناسبة في مجالات العمل المحاسبي الحكومي قبل التعين في وظيفة مراقب أو رئيس حسابات لمدة متفاوتة .

٦- استخدام الأساليب العلمية الحديثة في المراقبة .

### **الفرض السليع :**

لا يوجد فروق معنوية بين أراء المشتركين في الاستقصاء حسب الخبرة السابقة : تم اختبار هذا الفرض احصائيا باستخدام Chi – Square Tests وذلك لاختبار وجود أو عدم وجود فروق معنوية في أراء المجموعات الأربع حسب الخبرة السابقة . ويلخص جدول ( ١٢ ) نتائج الاختبار لجميع اسئلة استماره الاستقصاء بنفس ترتيبها ، وقد تم ترميز استماره الاستقصاء لاغراض الحاسوب الالي كما تم استخدامها في الجدول لتبسيط عرض النتائج .

جدول ( ١٢ )

اختبار وجود فروق معنوية في أراء المجموعات حسب الخبرة

مستوى المعنوية	القيمة الإحصائية	السؤال
0.501	11.333	Q 11
0.255	14.764	Q 12
0.616	13.765	Q 13
0.252	14.807	Q 14
0.456	15.952	Q 15
0.135	22.254	Q 16
0.545	14.722	Q 17
0.026**	28.665	Q 18
0.089*	24.022	Q 19
0.603	13.942	Q 110
0.210	20.240	Q 111
0.082*	19.301	Q 112
0.241	19.559	Q 113
0.313	4.756	Q 21
0.740	12.052	Q 22
0.132	22.355	Q 23
0.380	17.091	Q 24
0.320	18.071	Q 25

مستوى المعنوية	القيمة الإحصائية	السؤال
0.001**	39.303	Q 26
0.027**	28.619	Q 27
0.020**	24.010	Q 28
0.232	19.754	Q 29
0.230	5.612	Q 31
0.057*	15.113	Q 32
0.503	7.313	Q 33
0.004**	15.256	Q 34
0.306	4.823	Q 35
0.722	2.075	Q 4
0.523	3.214	Q 5
0.837	1.442	Q 61
0.599	2.757	Q 62
0.528	3.183	Q 63
0.468	3.566	Q 64
0.517	3.248	Q 71
0.626	2.602	Q 72
0.505	3.323	Q 73
0.964	0.587	Q 74

\* مستوى معنوية أقل من 10 % .

\*\* مستوى معنوية أقل من 5 % .

يلاحظ من الجدول السابق عدم وجود اختلاف في الآراء لمعظم الاستلة بين

الاستلة الأولى والثانية ، الا انه حدث بعض الاختلافات في الآراء لعدد

محدود من الاستلة وهي :

أ- من مهام المراقب المالي :

- ١- الموافقة على الاعتمادات المستندية و المراقبة عليها .
- ٢- أبداء الرأي في فتح حسابات ندي البنك المركزي و المراقبة عليها .
- ٣- أخطار وزارة المالية بأي مخالفة مالية في الصرف .

ب- من مهام رئيس الحسابات :

- ١- الاشتراك في لجان الجرد الدوري و المفاجئ .
- ٢- التوجيه الفنى للعاملين بالوحدات الحسابية في نطاق عمله .
- ٣- دراسة المستدات الخاصة بتعلية مبالغ لحساب الامانات .

ج- من اساليب الزيادة من كفاءة وفاعلية المراقب المالي ورئيس الحسابات :

- ١- التأهيل المهني .
- ٢- التدريب المستمر .

و بالرغم من اشتمال استماره الاستقصاء على بيانات عن المؤهل الدراسي ، و حيث وجد أن غالبية المشتركين حاصلون على درجة البكالوريوس ( 70/59 ) و بالتالي فلن توجد فروق واضحة في الآراء حسب المؤهل الدراسي بسبب انخفاض تأثير باقي المجموعات وذلك من الناحية الاحصائية .

و ينطبق الحال عند أخذ آراء المجموعات تبعاً للجنس حيث وجد أن غالبية المشتركين من الرجال ( 70/58 ) و بالتالي فلن توجد فروق واضحة في الآراء حسب الجنس بسبب انخفاض تأثير المجموعة الأخرى وذلك من الناحية الإحصائية خاصة إذا علمنا بوجود سيدة واحدة ضمن المراقبين الماليين .

القسم الثالث

نتائج البحث والتوصيات

بعد الدراسة النظرية والميدانية وأختبار الفروض وتحليل الإجابات وتقديرها يمكن التوصل إلى النتائج والتوصيات التالية :

### **أولاً : - نتائج اختبار الفرض :**

- ١- يوجد فروق بين أولويات مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات .
  - ٢- لا يوجد تضارب بين مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة وبين مهام المدير المالي للوحدة الحكومية من جهة أخرى .
  - ٣- لا يوجد تكرار بين مهام المراقب المالي و مهام رئيس الحسابات .
  - ٤- يوجد مشاكل أو معوقات تصادف المراقب المالي ورئيس الحسابات عند قيام كل منها بتأدية المهام الموكلة له.
  - ٥- اشتغال مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات على مهام المراقبة الداخلية .
  - ٦- تختلف أهمية و أساليب زيادة كفاءة و فاعلية المراقب المالي و رئيس الحسابات .
  - ٧- عدم وجود فروق في الآراء حسب الخبرة .

**ثانياً : نتائج عامة :**

(أ) - لضمان نجاح نظام الرقابة السابقة عن طريق المراقب المالي ورئيس الحسابات ينبغي مراعاة الآتي :

- ١- إعطاء مزيد من الصلاحيات للمراقب المالي ومدير الحسابات فيما يخص الموارنة و المشتريات والمخازن و الاختصاصات العامة .

٢- محاولة المراقب المالي كسب ثقة المسؤولين في الجهة بـالا يتصيد الاخطاء ، وإنما يقوم التصحيح اللازم ويعطى للموظف الحبطة و

نتائج البحث والتوصيات

بعد الدراسة النظرية والميدانية وأختبار الفروض وتحليل الإجابات ، تفسيرها يمكن التوصل إلى النتائج والتوصيات التالية :

### **أولاً : - نتائج اختبار الفروض :**

- ١- يوجد فروق بين أولويات مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات .
  - ٢- لا يوجد تضارب بين مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة وبين مهام المدير المالي للوحدة الحكومية من جهة أخرى .
  - ٣- لا يوجد تكرار بين مهام المراقب المالي و مهام رئيس الحسابات .
  - ٤- يوجد مشاكل أو معوقات تصادف المراقب المالي ورئيس الحسابات عند قيام كل منها بتأدية المهام الموكلة له.
  - ٥- اشتمال مهام المراقب المالي ورئيس الحسابات على مهام المراقبة الداخلية .
  - ٦- تختلف أهمية و أساليب زيادة كفاءة وفاعلية المراقب المالي و رئيس الحسابات .
  - ٧- عدم وجود فروق في الآراء حسب الخبرة .

**ثانياً : نتائج عامة :**

(١) - لضمان نجاح نظام الرقابة السابقة عن طريق المراقب المالي ورئيس الحسابات ينبغي مراعاة الآتي :

الحذر من الوقوع في أخطاء أخرى ، ويتم التبيه فقط بعدم تكرار تلك الأخطاء .

٣- ضرورة اعطاء انطباع لمسئولى الجهة بان المراقب المالي زميل وعامل مساعد في توجيه الجهة لتطبيق القوانين واللوائح المالية والتعليمات لضمان تحقيق الاهداف المخططه ، فالاهداف واحدة وليس متعددة .

٤- وجود فهم واضح للمسئولين في الجهة لأهداف الرقابة المسبقة وتوفيت التقارير و المسار الذي تسلكه و المستويات التي ترفع لها ، وان يكون هناك ازدواج في التقارير بمعنى أن تقدم صورة من التقارير المرفوعة من المراقب المالي إلى الجهة الإدارية التي تم مراقبتها .

٥- وجود اتصال جيد بين المراقب المالي ورئيس الحسابات من جهة وبين الإدارة المالية وإدارة الوحدة الحكومية من جهة أخرى .

٦- تطوير كفاءة المراقب المالي ورؤساء الحسابات مهنياً وعلمياً .

٧- ارتقاء المعايير الأخلاقية للمراقب المالي ورؤساء الحسابات .

٨- مقدرة المراقب على الاجابة على تساؤلات ادارة الوحدة الحكومية وذلك بتنمية قدراته عن طريق التدريب وخلافه .

٩- توافر خبرة لدى المراقب المالي في محيط الجهة التي يوجد فيها بشكل خاص .

١٠- تقديم المراقب المالي استشارات للادارة المالية عند الحاجة إليها .

(ب) - الرقابة في حد ذاتها سلوك يمتد جذوره إلى علم النفس ، ولذلك فإن تحقيق اترقابة الفعالة يعتمد على سلوك الأفراد داخل الجهة أكثر من الاعتماد على أدوات وأجراءات آلية لتنفيذ نظام الرقابة المالية الفعال .

(ج) - القوانين التي يصعب تفسيرها ويختلف تفسيرها من مراقب لأخر تبعاً للاجتهد الشخصي يجب وضع منكرة تفسيرية أو وضع حالات تطبيقية أو عملية لتفسيرها .

( د ) - بسط الرقابة لتشمل جميع الجهات الحكومية و الاستناد من تجارب الدول الأخرى التي طبقت النظام و أثبتت نجاحه .

( ه ) - يتم بإصدار التعليمات و القرارات بصفة مستمرة لتفعيل جميع الاحتياجات التي تظهر ولكي تتماشى مع الواقع العلمي .

( و ) - أن تكون الرقابة شاملة بمعنى أن تشمل - بالإضافة إلى التحقق من مشروعية التصرفات المالية و المحاسبية وصحة إعداد الحسابات - الرقابة الاقتصادية - و التي تتمثل في التتحقق من أن التنفيذ قد صار مطابقا لأهداف الخطة الشاملة ، ومن أن الأداء قد تم على أعلى مستوى من الكفاءة بلا ضياع أو تبذير بالإضافة إلى تقييم النتائج وتحديد المسؤوليات .

( ز ) - وضع المعايير التي تناسب كل نوع من أنواع الخدمات في القطاع الحكومي وذلك باشتراك أجهزة الرقابة مع الأجهزة المنفذة في وضع مثل هذه المعايير ، ثم استخدام تلك المعايير بواسطة المراقب المالي ورئيس الحسابات لتقييم أداء الوحدات أولاً و الوقوف على مدى تحقيق الأهداف الموضوعة واتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح الاتحرافات إن وجدت .

( ح ) - واجبات و ملاحظات ينبغي على المراقب و رئيس الحسابات أخذها في الحسبان عند القيام بعمل كل منها :

١-علي المراقب إلا يسجل اوجه النقص فقط وإنما عليه أن يعرض اقتراحاته لمعالجة هذا النقص وان يفضل بين هذه البديل ليصل إلى البديل السليم لعلاج هذا القصور .

٢-علي المراقب أن يقوم بمناقشة المسؤولين في الجهة التي يراقبها ليعرف وجهة نظرهم في تصرفات معينة فقد يثير له الطريق عن أشياء لم تكن تحت نظره .

٣-علي المراقب معالجة المشاكل البسيطة مع الجهة التي يراقبها وحلها دون اعتبارها مخالفات و إبرادها في تقاريره .

٤- عل المراقب ألا يعطي رأيا في موضوع معين ألا بعد مناقشه  
من جميع الجوانب ليكون رأيه دائماً رأياً سليماً يستضاء به ولا

يرخذ عليه أي ملاحظات .

٥- يجب أن تتعدى مراقبة المراقب المراجعة المستديمة و الحسابية  
و إنما تكون مراجعة انتقادية تحليلية تغوص في طبيعة الانفاق  
و تعتمد على ثقافة المراقب و خبرته وإحساسه .

٦- يجب أن يولي المراقب عنابة خاصة للإيرادات المتأخرة وغير  
المحصلة فقد يرجع عدم التحصيل أو التأخير في التحصيل إلى  
المغالاة في الربط أو التحصيل وليس إلى إهمال القائمين على  
التحصيل واقتراح طرق العلاج الملائمة و المطلوبة .

٧- التركيز على أهم الملاحظات التي تمثل نقط الضعف الحقيقة ،  
وإذا ثبتت المراقب استمرار الجهة في ارتكاب بعض الأخطاء  
فيجب أن يدرس الأسباب وأن يعاون الجهة ويتقسيم وجهة  
نظرها واتخاذ ما يلزم لضمان عدم تكرار هذه الأخطاء  
مستقبلًا .

٨- هناك بعض الملاحظات تحتاج إلى استفسار معين أو تسوية  
معينة يأخذها المراقب في الاعتبار إلى أن يتم تسويتها ،  
ومتابعة هذه الملاحظات حتى يتم تلافيها وعدم تكرارها .

٩- الوقوف على التغيرات الموجودة بنظام العمل في الجهة والتسبي  
تكون سبباً في وقوع أداء أو ارتكاب أو تسهيل حدوث  
الاختلاس والإهمال و المخالفات المالية واقتراح وسائل  
العلاج .

١٠- دراسة نظام الجهة التي يقوم بمراقبتها ودراسة نشاطها و  
النظام المحاسبي المطبق سواء الحكومي أو غير الحكومي  
ودراسة اللوائح المالية والإدارية للجهة ، والاطلاع المستمر

على كل جيد يصدر في مجال التحصص و المراجعة داخل الجهة .

١١ - على المراقب إلا يغفل دور العنصر البشري في الرقابة على الوحدات الحكومية حيث أن نجاح الرقابة يتوقف على تعاون وإيجابية الأفراد ومعهم نحو تحقيق الاهداف المخططة .

( ط ) - ضرورة أن يكون التأهيل العلمي لمراقب الحسابات ورئيس الحسابات هو نفسه المطلوب للمراجع الخارجي المستقل الممتهن مع إضافة أو حذف بعض الأجزاء و العمليات .

## " هامش البحث "

- 1 - Anthony , R.N. and Young , D.W. , Management Control In Nonprofit Organizations , 4<sup>th</sup> ed. , IRWIN , 1998 , p . 3 .
- 2 - د . محمد عبد المنعم خميس - الرقابة مفهومها وابعادها - المجلة العربية للادارة - العدد الأول - السنة الثالثة - يناير ١٩٧٩ - ص ٢٧ - ٣٩ .
- 3 - د . محمد سعيد فرهود ، محمد كوفيانيتة - تقييم دور الجهاز المركزي للرقابة المالية في الرقابة الاقتصادية على مؤسسات القطاع العام - مجلة بحوث جامعة حلب - العدد الثالث عشر - ١٩٩٠ - ص ١١١ - ١٣١ .
- 4 - المرجع السابق
- 5 - الوحدة الحكومية كل وزارة أو وحدة إدارية تكون ميزانتها ضمن ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية أو ملحة بها .
- 6 - AICPA , Statement on Auditing Procedures No. 54 , N.Y. , AICPA , 1980 .
- 7 - AICPA , Statement on Auditing Standards , AICPA , 1973 , p. 15 .
- 8 - د . علي محمد الجوهري : مبادئ المحاسبة في الوحدة الحكومية : النظرية والتطبيق - مكتبة جامعة طنطا - ١٩٩٤ - ص ٤٢٨ .
- 9 - د . عبد الله علي المنيف - دراسة مدى إمكانية تطبيق نظام محاسبة المسئولية في الأجهزة الحكومية في المملكة العربية السعودية - الإدارية العامة - العدد ٧٧ - يناير ١٩٩٣ - ص ١١٣ - ١٤٧ .
- 10 - د . ضياء الدين عبد الحكيم عمران - نظام المحاسبة الحكومية - الجزء الأول - مكتبة التكامل - الزقازيق ١٩٩٦ - ص ٣٦١ .
- 11 - د . محمد حسين إسماعيل ناصف - المحاسبة الحكومية (النظرية والتطبيق) - مكتبة عين شمس - القاهرة - ١٩٩٠ - ص ٣٣٧ .
- 12 - د . كمال الدين علي محمد ، د . محمد كمال أبو عجوة - المحاسبة الحكومية : أصول علمية - تطبيق عملي القاهرة - ١٩٩٦ / ١٩٩٧ - ص ١٢٤ .
- 13 - د . محمد عبد المنعم خميس - مرجع سبق ذكره
- 14 - United States General Accounting Office ( GAO ) , July 1988 , pp 2-1 , 2-5 .
- 15 - Razek , Joesph R.& Hosch , Gordon A , Introduction to Governmental and Not-For Profit Accounting , 2 nd . ed ., Prentice Hall Inc ., 1995 , P 433 .

## "مراجع البحث"

### أولاً : مراجع عربية

- ١ - د . ضياء الدين عبد الحكم عمران - نظام المحاسبة الحكومية - الجزء الأول -  
مكتبة التكامل - الزقازيق ١٩٩٦ .
- ٢ - د . عبد الله على المنيف - دراسة مدى إمكانية تطبيق نظام محاسبة المسئولية في  
الأجهزة الحكومية في المملكة العربية السعودية - الإداراة العامة - العدد ٧٧  
- يناير ١٩٩٣ - ص ١١٣ - ١٤٧ .
- ٣ - د . علي محمد الجوهري : مبادئ المحاسبة في الوحدة الحكومية : النظرية و  
التطبيق - مكتبة جامعة طنطا - ١٩٩٤ .
- ٤ - د . كمال الدين علي محمد ، د . محمد كمال أبو عجوة - المحاسبة الحكومية :  
أصول علمية - تطبيق عملي القاهرة - ١٩٩٧ / ١٩٩٦ .
- ٥ - د . محمد حسين إسماعيل ناصف - المحاسبة الحكومية (النظرية و التطبيق) -  
مكتبة عين شمس - القاهرة - ١٩٩٠ .
- ٦ - د . محمد سعيد فرهد ، محمد كويافيتشة - تقييم دور الجهاز المركزي للرقابة  
المالية في الرقابة الاقتصادية على مؤسسات القطاع العام - مجلة بحوث  
جامعة حلب - العدد الثالث عشر - ١٩٩٠ - ص ١١١ - ١٣١ .
- ٧ - د . محمد عبد المنعم خميس - الرقابة مفهومها و أبعادها - المجلة العربية  
للإدارة - العدد الأول - السنة الثالثة - يناير ١٩٧٩ - ص ٢٧ : ٣٩ .

### ثانياً : مراجع أجنبية

- 1 - AICPA , Statement on Auditing Procedures No. 54 , N . Y . , AICPA , 1980 .
- 2 - AICPA , Statement on Auditing Standards , AICPA , 1973 , P. 15
- 3 - Aljarde , M . Isabel Brusca , The Usefulness of  
Financial Reporting in Spanish Local Governments . ,  
Financial Accountability & Management Feb . 1997 ,  
pp 17 – 34 .
- 4 - Anthony , R . N . and Young , D . W . , Management  
Control in Nonprofit Organization , 4<sup>th</sup> ed. , IRWIN ,  
1998 .

- 5 - Keeley , Peter , Accounting and Accountability in  
Government Departments , Accountancy Ireland , Vol.  
28 , Issue 4 , Aug. , 1996 , p p 15 – 16 .
- 6 - Steinberg , Harold I , The time has come , The hour is at  
hand , Government Accountants Journal , Vol. 44 ,  
Issue 4 , Winter 1996 , p p 26 – 30 .
- 7 - Razek , Joespr R. & Hosch , Gordon A , Introduction to  
Governmental and Not- for – Profit Accounting , 2 nd .  
, Prentice Hall Inc, 1995 .
- 8 - United States General Accounting Office ( GAO ) , July  
1988 p p 2-1 , 2-5 .